الفصل الثاني

ماهية الأحزاب السياسية وحقوقها

تمهيد وتقسيم :

أصبحت الأحزاب السياسية وحقوقها ضرورة يمليها الواقع الحالي لكل نظام سياسي ديمقراطي في أي دولة من دول العالم، لأنها تسمح بالانتقال السلمي للسلطة، ،ولم تبين الشريعة الإسلامية في عديد من نصوصها سواء كان ذلك في القرآن الكريم أو السنة النبوية على شكل النظام السياسي الذي يجب على الدولة أن تتبعه ، فتعريف ماهية الأحزاب السياسية أغلبها يرجع في الأساس إلى أصلها والعصر الذي وجدة فيه وذلك لأن الأحزاب تتأثر وتتغير وتتفاعل في وجدها مع المحيط السياسي، فالتعريف اللّغوي للأحزاب السياسية يختلف عن تعريفها في الشريعة الإسلامية ، عن تعريفها عند الفقه في الماركسي وعند الفقه الغربي، وتعريف الحقوق السياسية وأساس تأصيلها الشرعي والقانوني للحقوق السياسية ، وتزداد أهمية الأحزاب السياسية وحقوقها، وتزداد أهمية الأحزاب السياسية وحقوقها في ليبيا لأنها حديثة النشأة ولأنها كانت مغيبة طيلة العقود الأربع الماضية؛ فبعد نجاح ثورة ١٧ فبراير ٢٠١١م؛ نص المشرع الليبي جاء صريحاً وواضحاً على حق حرية تأسيس الأحزاب؛ برغم من المتغيرات السياسية وكثرة الصراع على السلطة في ٢٠١١إلي سنة ٢٠١٦م.

وعليه سيتم في هذا الفصل بيان مفهوم الأحزاب السياسية في اللّغة ومفهومها اصطلاحا في الشريعة الإسلامية وعند بعض الفقهاء في الغرب وكيف عرّف الحزب عند الفقهاء العرب ، وبيان علاقة الحزب ببعض المصطلحات على سبيل المثال لا الحصر وأهم هذه المصطلحات (الحركة ـ الحلف) والتعرف على

الحق لغة واصطلاحا والتعرف على أساس التأصيلي سواء كان (الشرعي أو في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان السياسي للأحزاب؛ تاركينا مسألة تفصيل أهم حقوق الأحزاب السياسية في الفصل الخامس من البحث.

وعليه سيتم تقسم هذا الفصل إلى مبحثين :.

كيف منح حق التأسيس في القانون الليبي وما يهمنا هو تعريف الحقق

المبحث الأول : مفهوم الأحزاب السياسية وعلاقتها ببعض المصطلحات.

المبحث الثاني :. مفهوم حقوق الأحزاب السياسية وأساس تأصيلها .

المبحث الأول: مفهوم الأحزاب السياسية وعلاقتها ببعض المصطلحات

تمهيد وتقسيم :

تعتبر الأحزاب السياسية عبارة عن جماعات منظمة أو تنظيمات رسمية تقوم على أسس من النظريات والمواقف السياسية وذلك بهدف تحقيق مصالح مختلف القوى الاجتماعية والاقتصادية الموجودة في البلاد من خلال نشرها لإيديولوجيات مختلفة من حزب لأخر لتطبيق مشروع سياسي معين، وغالبا ما يكون هدفها الوصول للسلطة، لذلك يعتبر تعريف الأحزاب السياسية من ضروريات هذا المبحث التعرّف على تعريف الأحزاب السياسية في اللّغة وفي الشريعة الإسلامية وتعريفها اصطلاحا عند الفقهاء في الغرب وعند الفقهاء العرب وبيان علاقة الأحزاب ببعض المصطلحات وذلك على سبيل المثال لا الحصر (الحركة . الحلف). لذا سنقوم ببيان هذا المبحث في مطلبين :.

المطلب الأول :. تعريف الأحزاب السياسية .

المطلب الثاني :. علاقة الأحزاب السياسية ببعض المصطلحات.

المطلب الأول . تعريف الأحزاب السياسية :.

تنوعت تعريفات الحزب في معاجم اللّغة كما تعددت تعريفات الحزب اصطلاحاَ ،فقد ورد لفظ الحزب في عدة مواضع في الشريعة الإسلامية (القرآن الكريم والسنة النبوية) ، واختلاف تعريف الحزب في الشريعة الإسلامية عن تعريف الحزب بين علماء الفقه السياسيين والقانونين والباحثين الغرب والعرب ، ويرجع ذلك التعدد والتنوع إلى اختلاف الإيديولوجيات واختلاف مدلول الحزب اصطلاحا وإلى تغير العصر و تطور ظاهرة الحزب ومهامه، لذلك سنقوم ببيان كل التعريفات للأحزاب السياسية لغة واصطلاحاً وهذا ما سنقوم ببيانه في هذا المطلب:

أولاً :. التعريف اللغوي للحزب السياسي.

ثانياً :. التعريف الاصطلاحي للحزب السياسي.

أولاً:. التعريف اللغوي للحزب السياسي.

تعددت تعريفات الحزب في معاجم اللّغة العربية ومعاجم اللّغة الغربية، كما سنقوم ببيان تعريف السياسة لغة .

يعرّف الحزب في اللّغة (جماعة من الناس والجمعُ أحزاب ، وحزبُ الرجل أصحابُه وجندُه الذين على رأيه، وكلُّ قوم تشاكلت وأعمالُهُم فهم أحزابٌ وإن لم يلق بعضهُم بعضاً) [٢٢].

[٢٢]. انظر , لابن منظور محمد بن مكرم .لسان العرب. دار الطباعة بيروت.ص٣٠٨ وما بعدها .

وقال ابن فارس عن الحزب (الْحَاءُ و الزَاءُ والْبَاءُ أصْلٌ واحدٌ، وهو تجمُّعُ الشيء، فم ذلك : الحزب: الجماعة من النَّاس.

قال تعالى: ﴿ فتقطّعُوا أَمْرَهُمْ بينَهُمْ زُبُراً كُلُّ حِزْبٍ بِما لَدَيْهِمْ فَرحون﴾[٢٣] .

والْحَزْبَاءُ الغليظة الطائفةُ منْ كُل شيء: حِزْبُ يُقِالُ: حِزْبَهُ منَ القُرآن .والْحِزباءُ الْغليظة. [٢٤]

ويعرّف الحزب في كتاب المصباح المنير : الحزب هو الطائفة من الناس، والجمع أحزاب وتحزب القوم صاروا أحزاباً، ويوم الأحزاب هو يوم الخندق، والحزب النصيب .[٢٥]

ومما يرادف كلمة حِزبْ في اللّغة :"طائفة وعصبة ، ورهط و فِئام، وكردوس ، وفوج، وثلَّة، وجماعة ، وملأ ، وزمْرة ،وكتيبة ، وفليق ، ونفَر، خَميس، وجيش ، وشرذمة" . [٢٦]

وجاء تعريف الحزب في للزمخشري بمعنى الطائفة ، والسلاح، والجماعة من الناس وكل قوم تشاكلت قلوبهم، وأعمالهم وإن لم يلق بعضهم بعض ،وكذلك أخذت الأحزاب معنى كل من قاموا ضد حزب النبي عليه الصلاة والسلام ،وبذلك سميت موقعة الأحزاب ويقال حزب قومه فتحزبوا أي صاروا طوائفاً[٢٧].

ويعرف الحزب لغةٌ : (أنه صنف من الناس تجمعهم صفة جامعة أو مصلحة شاملة من رابطة العقيدة والإيمان، أو الكفر والفسوق والعصان، أو رابطة الأرض والوطن ، أو القبلية والنسب، أو المهنة واللغة أو

---

[٢٣]. القرآن الكريم . سورة المؤمنون :الآية (٥٣).

[٢٥].ينظر . ابن فارس. معجم مقاييس اللغة .(٥٥/٢).

[٢٥] الفيومي , أحمد بن محمد على. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي. بيروت. المكتبة العلمية ج١. ص١٣٣.

[٢٦] الطائي ,محمد بن عبد الملك. ١٤١١هـ . *الألفاظ المختلفة في المعاني المؤتلفة* .بيروت .دار الجيل. الطبعة الأولى. ص ١٢٦ .

[٢٧] الزمخشري. الإمام جار الله أبو القاسم محمد بن عمر .٢٠٠١م.*أساس البلاغة* , دار الأحياء التراث العربي , الطبعة الأولى .بيروت .ص١٤١

يشاكلها من الروابط والأوصاف والمصالح التي اعتاد الناس أن يتجمعوا عليها ويتكتلوا حولها)[٢٨] .

انطلاقا من المعنى اللغوي نرى أن كلمة حزب تفيد الجمع من الناس وهو ما يدل على الاعتياد على شيء ما ، وجاء في " تاج العروس " أن " حزب الرجل أصحابه الذين على رأيه "٢٩ .المعنى اللغوي يشير إلى صفة و التجمع الجماعة حول أي واحد .

أما في اللغة الفرنسية فكلمة الحزب تعني (Parti)،مشتقة من الكلمة اللاتينية Pars،parties، pour part : (ma part) و تعني من جهتي .غير أن هذه التعاريف اللغوية لا تقدم لنا تصورا كاملا عن الأحزاب السياسية، لان أصل الكلمة و اشتقاقها اللغوي لا تشير إلى السياسة و النظام السياسي و الحكم و كل ما تقوم به الأحزاب السياسية من أهداف ، نشاطات ، أدوار فردية أو جماعية في مجريات الحياة السياسية العامة [٣٠] . لذلك يحيل إلينا أن نبين معنى السياسة لغة .

وعرّف السياسة لغةً بأنها (التدبير، وسائس الدواب: من يقوم على أمرها، وساس الأمر سياسة: قام به. ويقال: رجل ساس من قوم ساسة، وسوّسه القوم: جعله يسوسهم) [٣١].

والسياسية تعني (القيام على الشيء بما يصلحه)[٣٢].،فهي عنده لفظة عربية لاريب فيها ولا يختلف معناها عما يفهمه الناس منها اليوم ، وهي الاشتغال بأمور الرعية على سبيل القيادة والتدبير.

---

[٢٨] المبارك فوري , صفي الرحمن .٢٠١٢م.*(الأحزاب السياسية في الإسلام)*. دار سبيل المؤمنين لنشر والتوزيع . الطبعة الأولى . جامعة عين شمس . القاهر.ص٨.

[٢٩] محمود عبد الجواد , مصطفي . ٢٠٠٣. *(الأحزاب السياسية في النظام السياسي و الدستوري الحديث في النظام الإسلامي)* .دار الفكر العربي القاهرة .ص ٣٢. ١٣٢.

[٣٠] يراجع في ذلك , أمال . فضلون. ٢٠٠٧. *(استخدام الأحزاب السياسية لصحافة في التأثير على الرأي العام)*.رسالة ماجستير ,جامعة باجي مختار. عنابة . كلية الآداب و ا لعلوم الإنسانية والاجتماعية . ص ٦٢.

[٣١] الفيروز, آبادي . محمد بن يعقوب . *القاموس المحيط*, بيروت . مؤسسة الرسالة .١/ ٩٤.

[٣٢] ابن منظور , محمد بن مكرم. ٧١١هـ . لسان العرب .ص٦.

غير أن كلمة سياسة تعني في الوقت الحاضر، كل ما يتعلق بالسلطة أو كما يقول مارسيل بريلو: " إن السياسة بالنسبة للعامة، تعني أساسا الحياة السياسية، الصراع حول السلطة..."[٣٣].

الخلاصة.

ترى الباحثة أن كلمة سياسة مشتقه من كلمة سياسي والسياسية في اللّغة لم تبين المعنى الكامل للأحزاب السياسية ، أما عن التعريف اللغوي للحزب لقد جاء معنى الحزب في كتير من المعاجم والكتب على عدة معانٍ إلا أنه لا يوجد اختلاف كبير في التعريفات السابقة سواء كان في المعاجم العربية والمعاجم الغربية وبرغم من أنه لا يوجد تعريف جامع ومانع إلا أنه لا يوجد تباين في تعريفات التي سبق ذكرها في اللّغة ،

لذلك ترى الباحثة أن التعريف الأنسب للحزب (يقال على جماعة من الناس "حزب" وهو التجمع على شيء معين أي أنها لم تبين وظيفة هذا الحزب وأيدولوجياته التي يتبعها للوصول إلى هدفه ، أو جاء جمع الأحزاب فهي تعني اجتماع جماعة معينة على هدف معين كاجتماع كفار قريش).فالحزب في اللّغة تعريفه محدد ولا يطرح أي مشكلة وذلك لأن كل التعريفات تتفق كون الحزب المفرد جماعة تتبع سياسة معينة لتحقيق هدفها وهو الوصول للحكم ،أو المشاركة في الحكم بذلك نستنتج أنه لايوجد تباين في تعريف الحزب لغة ولكن الاختلاف والمشكلة في تعريف الأحزاب السياسية اصطلاحا .

ثانياً:. التعريف الاصطلاحي للحزب السياسي .

لقد تعددت وتنوعت تعريفات الحزب اصطلاحاً ،فقد ورد لفظ الحزب في عدة مواضع في الشريعة الإسلامية واختلف مدلولها في القرآن والسنة عن تعريف الحزب عند علماء الفقه السياسيين والقانونين،

[٣٣] ابن منظور. مرجع سبق ذكره , ص٩٨.

ويرجع ذلك للتعدد والتنوع إلى اختلاف العصر وتغير وظيفة الحزب، لذلك سنقوم ببيان كل هذه التعريفات.

أ. تعريف الحزب السياسي في الشريعة الإسلامية .

لقد ورد لفظ الحزب في القرآن الكريم في عدة مواضع، ،فقد وردت كلمة (حِزب) ومشتقاتها في القرآن الكريم في عشرين موضعاً، وفي ثلاث عشرة سورة منها ثماني مرات بصيغة المفرد، سبعة بلفظ (حزب) .[٣٤] وواحدة بلفظ (حِزبَهُ)[٣٥]

ومرة واحدة بصيغة المثنى: (الحِزبَينِ)[٣٦]. وإحدى عشرة مرة بصيغة الجمع : (الأحزَابُ) .

تري الباحثة من خلال ما ورد في عديد من الآيات القرآنية ومن خلال دراستنا لكتب التفسير لهذه الآيات التي ورد فيها لفظ الحزب في عدة مواضع نجد أن كلمة الحزب بالمعنى العام نجدها أنه يفيد بشكل عام معنى الترابط المنظم، والاجتماع على أمر، سواء أكان في الخير أم في الشر.

ولقد كان مفهوم الحزب في القرآن الكريم في العديد من الآيات القرآنية بموضع المدح وورد أيضا لفظ الحزب بموضع الذم ، وعلى سبيل المثال ذكر لفظ الحزب بموضع المدح في قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾. [٣٧]

وتفسير أخر يمدح فيه حزب الله وأنه من يدعو لطاعة الله ورسوله وهو(من يحب الله ورسوله والذين

---

[٣٤] في سورة :(المائدة :٥٦), (المؤمنون: ٥٣), (الروم:٣٢) ,وتكررت مرتين في (المجادلة :١٩,وتكرر فيها آية٢٢).

[٣٥] في سورة :(فاطر:٦).

[٣٦] في سورة (الكهف:١٢).

[٣٧] القرآن الكريم . في سورة (هود:١٧),(الرعد:٣٦). (مريم:٢٧),وتكررت مرتين في سورة (الأحزاب:٢٠ وأيضا فيها آية ٢٢) .وفي سورة (ص:١١, ١٣), (غافر:٥,٣٠). (الزخرف:٦٥).(سورة المائدة : الآية ٥٦).

آمنوا ويجعلهم أولياء ويستنصر بهم ويتحزَّب لهم هو في الحقيقة منتصر والعاقبة له، وسوف يكون الله معه، من كان الرحمن وليه فلن يهزم ولن يغلب) [٣٨]

ودليل من القرآن للحزب بموضع الذم قوله تعالى: ﴿ مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾[39].

أي لا تكونوا من المشركين الذين قد فرقوا دينهم أي بدَّلوه وغيروه وآمنو ببعض وكفروا ببعض وكفروا ببعض وفرأ بعضهم ارقوا دينهم أي تركوه وراء ظهورهم وهؤلاء كاليهود والنصارى والمجوس وعبدة الأوثان .

ولقد عرّف الحزب في السنة النبوية بمعني الأنصار والأتباع والأصحاب ، كما في حديث أنس أن رسول الله عليه الصلاة والسلام "يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ أَقْوَامٌ أَرَقُّ مِنْكُمْ أَفْئِدَةً" قال :فَقَدِمَ الْأَشْعَرِيُّونَ فِيهِم أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ جَعَلُوا يَرْتَجِزُونَ، يَقُولُونَ: غدًا نَلْقَى الأَحِبَّه. ....مُحَمَّدًا وحِزْبه)[٤٠]

وقد عرفت الأحزاب في السنة النبوية بمعنى أعداء الله وحْدَهُ ،الذين تحزَّبوا وتألَّبوا على الرسول صلى الله عليه السلام ،كما في دعائه عند الصفا والمروة "لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وحده".

وعن حديث عائشة رضي الله عنها (أن نساء رسول الله عليه السلام كُنَّ حِزْبيْن فحزبُ فيه عائشة

---

[٣٨] القرني , عائض .٢٠١٠. *التفسير الميسر* . العبيكان لنشر والتوزيع .طبعة خاصة بالتعاون مع قناة الفجر للإصدارات القرآنية (٤) ص١٥٠. *لمزيد: سعيد* محمد هشام أبي عبد الرحمن,٢٠١١م . *دراسات حول التعددية الحزبية والتحالفات مع الأحزاب* العلمانية .الطبعة الأولى للهيئة الشرعية للحقوق والإصلاح . ص ٧٤١ وما بعدها.

39 القرآن الكريم .*(سورة الروم الآية: ٣٢)*

[٤٠] وأخرجه مسلم .*كتاب الحج* . باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم .(٢/٨٨٦)ح (١٢١٨).

وحفْصةُ وصيفَّةُ وسَوْدةً والحِزْبُ الآخرُ أم سلمة وسائر نساء رسول الله عليه السلام ...)[٤١].هنا جاءت لفظ الحزب بمعنى فقط جماعة.

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية . رحمه الله عن الأحزاب (وأما رأس الحزب ، فإنه رأس الطائفة التي تتحزب ، أي تصير حزباً ، فإن كانوا مجتمعين على ما أمر الله به ورسوله عليه الصلاة والسلام من غير زيادة ولا نقصان فهم مؤمنون لهم مالهم ، وعليهم ما عليهم)[٤٢].

نلاحظ أن تعريف الحزب السياسي في الشريعة الإسلامية لابد أن يتوافق مع مبادئ الشريعة الاسلامية وهي تحكيم شرع الله وسنة الرسول صلي الله عليه وسلم وإرساء معالم الإسلام لأن هدف الحزب في الإسلام؛ يختلف عن هدف الأحزاب التي تسلك الوسائل الديمقراطية ولأنها تسعي للوصول إلى الحكم وممارسة السلطة.

خلاصة ما تقدم :.

أن مفهوم الأحزاب في الشريعة الإسلامية سواء في القرآن الكريم أو السنة النبوية لا يخرج عن المفهوم اللغوي وكما يظهر لفظ مدح أو ذم أو الخير أوشر وقد تأتي بمعني فقط الجماعة التي تتحزب لفكرة أو شخص كما حدث في حديث عائشة رضي الله عنها ،لذلك نلاحظ أن تعريف الحزب في الشريعة الإسلامية لا يصلح ولا يتفق مع مفهوم الحزب السياسي في وقتنا المعاصر لان الحزب في وقتنا الحالي يهدف للوصول للحكم والسلطة ويستخدم الوسائل الديمقراطية للوصول للحكم والسلطة ،بعكس الحزب في الشريعة

---

[٤١] أخرجه البخاري .*كتاب الهبة* وفضلها .باب من أهدى إلى أصحابه وتحرى بعض نسائه دون بعض (٩١١/٢),ح(٢٤٤٢).

[٤٢] ابن تيمية . *مجموعة الفتاوي*(٩٢/١١).

الإسلامية فإننا نؤيد ما ذهب إليه ابن تيمية بحيث يقول إن الحزب في الإسلام لابد أن يكون هدفه تحكيم شرع الله وإرساء معالم الإسلام .

ترى الباحثة أنه يوجد اختلاف بين تعريف الحزب السياسي في الإسلام وبين الحزب السياسي الديمقراطي من حيث الغاية والهدف لذلك هذا ما سنقوم بتوضيحه.

ب . تعريف الأحزاب السياسية عند الفقه الغربي :.

لقد تعددت تعريفات الحزب اصطلاحاً بين الفقهاء.

فقد عرّفه فموريس دوفرجيه (الحزب عبارة عن "تجمع من المواطنين حول نظام واحد)[٤٣]. ويعرف إيدموند بورك (Edmund Burk) الحزب بأنه (هيئة من أفراد متحدين يسعون من خلال جهودهم المشتركة، إلى العمل على ما فيه من مصلحة القومية وفقا لمبدأ معين يتفقون عليه جميعا) [٤٤]

وعرّف جون جيكال واندريه هوريو Jean Giquel et André Hauriou (الحزب تنظيم دائم يتحرك على مستوى وطني ومحلي من اجل الحصول على الدعم الشعبي، ويهدف للوصول إلى ممارسة السلطة بغية تحقيق سياسة معين)٤٥. وعرّفه "جوزيف لابالومبار" الحزب (بأنه تنظيم رسمي هدفه الرئيسي أن يسيطر وحده أو بالائتلاف مع غيره على إدارة الحكم التي تتولى تنفيذ السياسات العامة)[٤٦]

---

[٤٣] *Marcel Prelot,Science Politique,(P.U.F. Paris, 1967), P10*

[٤٤] كشاكش, يوسف أحمد .١٩٨٧ .*(الحريات العامة في الأنظمة السياسية المعاصرة)* . مصر . منشأة المعارف . ص٥٣٣.

[٤٥] خضر, طارق فتح الله .١٩٨٦. *(دور الأحزاب السياسية في ظل النظام النيابي دراسات مقارنة)* .لبنان. ص ٤٠.

[٤٦] محمود, ربيع محمد, وآخرون .١٩٩٤موسوعة *العلوم السياسية* .الكويت. دار الوطن.ص٥٢٣.

وعرّفه خبير القانون الفرنسي "هوريو "الأحزاب بأنها" منظمات تعمل في خدمة فكرة ما"[٤٧].

وعرّف ريمون أرون "Raymond Aron"الحزب بأنه (تجمع دائم أو مستمر لمجموعة من الأفراد يعملون معا من أجل ممارسة السلطة أي محاولة الوصول إليها أو الاحتفاظ بها) [٤٨]

ويعرف الحزب الشيوعي بأنه "طليعة الطبقات الكادحة التي تسعى إلى تصفية والاستغلال بشتى أشكاله وصوره بهدف الوصل إلى الحكم ديكتاتورية البروليتاريا"[٤٩]

وعرّفه هنزكلسن الحزب بأنه (أن الأحزاب تكوينات تجمع أشخاص لهم نفس الرأي ، تضمن لهم التأثير الحقيقي على إدارة الشؤون العامة)[٥٠]

وعرّف شلزنجر الأحزاب بأنها (التنظيمات التي تسعي للوصول إلى السلطة في التنظيم القائمة على التنافس الانتخابي[٥١].

ج . تعريف الأحزاب السياسية عند الفقه العربي:.

عرف الدكتور "سليمان الطماوي،" الأحزاب السياسية بأنها (جماعة متحدة من الأفراد، تعمل

---

[٤٧] عبد الجواد ,مصطفي. ٢٠٠٣ .*(الأحزاب السياسية في النظام السياسي والدستوري الحديث والنظام الإسلامي)*.القاهرة . دار الفكر العربي ص١٢٥.

[٤٨] كامل , نبيلة عبد الحليم. ١٩٨٢, *(الأحزاب السياسية في العالم المعاصر). مصر: دار الفكر العربي. ص١٧٨ .*, *ولمزيد ينظر*. ,خالد, توازي . ٢٠٠٦ . *الظاهرة الحزبية في الجزائر* . رسالة ماجستير . جامعة الجزائر بن يوسف بن خذة. ص٤١ وما بعدها.

[٤٩] خضر, طارق فتح الله . مرجع سبق ذكره . *ص٤٠.*

[٥٠] سعيد ,محمد فايز عياد .١٩٨٦.*(قضايا علم السياسة العام)*. لبنان: دار الطليعة للطباعة و النشر.ص٨٥ .

[٥١] المنوفي , كامل . ١٩٧١, *(أصول النظم السياسية والدستورية المقارنة*).الكويت . الربيعان للنشر والتوزيع . ص١٨٤.

بمختلف الوسائل الديمقراطية للفوز بالحكم، لتنفيذ برنامج سياسي معين) [٥٢]نلاحظ أن هذا التعريف يعتمد في تعريف الحزب السياسي على المفهوم الديمقراطي الحديث(مفهوم الوسيلة)وجعله أهم عنصر.

وعرّف "سعيد بو الشعير" الحزب السياسي (تنظيم يتشكل من مجموعة من الأفراد تتبني رؤيا سياسية منسجمة ومتكاملة تعمل في ظل نظام قائم على نشر أفكارها ووضعها موضع التنفيذ، وتهدف وراء ذلك كسب ثقة أكبر عدد ممكن من المواطنين على حساب غيرها وتولى السلطة أو على الأقل المشاركة في قرارها[٥٣]

نلاحظ أن التعريف السابق يعتمد على عديد من عناصر التي تكون الحزب السياسي. أما الدكتور" رمزي طه الشاعر"، يعرف الحزب السياسي بأنه (جماعة من الناس ل زهم نظامهم الخاص وأهدافهم ومبادئهم التي يلتفون حولها ويتمسكون بها ويدافعون عنها، ويرمون إلى تحقيق مبادئهم وأهدافهم عن طريق الوصول إلى السلطة أو الاشتراك فيها)[٥٤].

وعرفه الفقيه أسامة الغزالي بأنه (اتحاد وتجمع من الأفراد ذو بناء تنظيمي على المستويين القومي والمحلي يعبر في جوهره عن مصالح قوى اجتماعية معينة ويستهدف الوصول إلى السلطة أو التأثير عليها بواسطة أنشطة معينة خصوصاً من خلال تولي المناصب العامة من خلال الانتخابات أو بدونها) [٥٥]

وعرف الدكتور "بركات نظام" الحزب بأنه (منظمة سياسية تضم جماعة من الأفراد الذين يتفقون فيما

---

[٥٢] الطماوي، سليمان . ١٩٩٦,*(السلطات الثلاثة في الدساتير العربية المعاصرة وفي الفكر السياسي الإسلامي دراسة مقارنة)*. دار الفكر العربي ص٦٢.

[٥٣] الشعير بو سعيد .٢٠٠٨, *(القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة)* الجزء الثاني ,ديوان المطبوعات الجامعية , الجزائر,ص١٢٢.

[٥٤] الشاعر، رمزي. ١٩٧٩ ,الإيديولوجية وأثرها في الأنظمة السياسية المعاصرة. القاهرة: دار النهضة .ص ١٠٤.

[٥٥] الغزالي , أسامة .١٩٧٨. الأحزاب السياسية في العالم الثالث. سلسلة عالم المعرفة , العدد ٧١١.ص ١٧ . .

بينهم على الأسس العامة التي يجب أن تتبع في تنظيم الدولة ويسعون للسيطرة على الحكومة ،أو المشاركة فيها من أجل تطبيق هذه الأسس)٥٦ وعرّف المشرّع الليبي الحزب (هو كل تنظيم سياسي، يتألف باتفاق بين جماعة من الليبيين، يؤسس وفقاً لأحكام هذا القانون، ويدير نشاطه بشكل علني بالوسائل السلمية والديمقراطية بهدف المساهمة في الحياة السياسية، لتحقيق برامج محددة ومعلنة تتعلق بالشؤون السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بقصد المشاركة في مسؤوليات الحكم وتداول السلطة وفقاً لقانون الانتخابات العامة)[٥٧]

الخلاصة :

من خلال ما تقدم لتعريف الحزب السياسي ترى الباحثة أنه لا يوجد اختلاف في تعريف الحزب السياسي بين الفكر الغربي والفكر العربي ،إلا أن كل تعريفات يشوبها نوع من القصور لأن كل تعريف من التعريفات السابقة تعتمد على جانب معين وعلى أساس معين فقد يعرف الحزب على الأساس الايديولوجيا واغفال الجوانب الأخرى مثال جانب التنظيم ، أو الوظيفة ، أو اغفال الجوانب الأخرى واعتماده على جانب الوظيفة ، نلاحظ أنه قد أجمع العديد من الفقه لدى مختلف دارسي موضوع الأحزاب السياسية على تعريف الحزب السياسي لدى الفقه الغربي وذلك لأنها لم يغفل الجوانب التي اغفلت عليها التعريفات السابقة ، شبه إجماع لدى مختلف دارسي موضوع الأحزاب السياسية، ويقدم هذا التعريف باحثان هما جوزيف "لا بالومبارا"Lapalombara وفيترWeiner " في كتابهما الأحزاب السياسية والنمو السياسي ' يقوم الحزب السياسي حسب تصورهما على أربعة عناصر.[٥٨]

---

[٥٦] بركات , نظام وآخرون . ٢٠٠١, *مبادئ علم السياسة. الرياض* . مكتبة العبيكان . ط٢. ص٢٢٤.

[٥٧] قانون رقم ٢٩ لسنة ٢٠١٢ م .نص المادة (٢) .ص١

[٥٨] *لمزيد. خالد, توازي . ٢٠٠٦ . الظاهرة الحزبية في الجزائر . رسالة ماجستير .جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة. ص٤٢ وما بعدها.*

١. تنظيم دائم أي تنظيم عمره السياسي المرتجى يفوق عمر قادته القائمين عليه، هذا المعيار يقصي المجموعات الصغيرة التي تزول بزوال قادتها.

٢. تنظيم محلي متكامل ودائم و يقيم صلات منتظمة و متنوعة على المستوى الوطني أي تنظيم وطني بامتداد محلي.

٣. الإرادة المتعمدة عند قادة التنظيم المحليين والوطنيين لأخذ السلطة وممارستها لوحدهم وباقتسامها مع أخريين ،وليس التأثير فيها فقط.

٤. الاهتمام بالبحث عن الدعم الشعبي عبر الانتخابات أو بطرق أخرى.

برغم من أنه لا يوجد تعريف جامع ومانع للأحزاب السياسية إلا أنه يمكن القول أنه لتعريف الأحزاب السياسية لابد من توفر عدة خصائص وهي (مجموعة أفراد ، واستمرارية في التنظيم ، الإطار الفكري وهدف سياسي للوصول إلى السلطة أو المشاركة فيها أو التأثير عليها وحصول الحزب على مساندة شعبية ويسعي الحزب لذلك عن طريق وسائل سلمية) .

أما تعريفات الحزب السياسي عند الفقهاء العرب تكاد تتشابه مع الأسلوب الليبرالي الحديث ،برغم من اختلاف رجال الفقه والسياسة في تعريف الحزب إلا أنهم اتفقوا على اشتمال عناصر الحزب وأهمها (عنصر التنظيم، وعنصر الوصول لسلطة، وممارسة الحكم).

لذلك يمكن القول وترى الباحثة من خلال عرض التعريفات السابقة أنها قد وجدت تعريفاً نسبيا للحزب السياسي(هو جماعة من الأفراد لهم تنظمهم نفس المبادئ وتكون إيديولوجياتهم واضحةومستمرة

ويكون هدف الحزب السياسي الوصول إلي السلطة أو المشاركة فيها أو لتأثير عليها ويسعي الحزب لسلطة عن طريق المساندة الشعبية وعن طريق الوسائل السلمية).

حتى وإن وجدنا تعريف نسبي للأحزاب السياسية إلا أنه ليس جامعاً ومانعاً، لأن الحزب السياسي اصطلاحاً يتم تعريفه حسب الظروف التي يوجد فيها فهي متغيرة ومتطورة ، لذلك سنحاول أن نوضح العلاقة بين الحزب السياسي وبعض المصطلحات الأخرى على سبيل المثال وليس الحصر.

المطلب الثاني :. علاقة الأحزاب السياسية ببعض المصطلحات.

نتيجة لوجود خلط بين الباحثين والعامة في بعض الأحيان حول العلاقة بين الأحزاب السياسية وبعض المصطلحات ، ولإزالة الغموض لابد من التعرّف على هذه المصطلحات التي تم اختيارها على سبيل المثال لا الحصر (الحركة ، الحلف)

وهذا ما سنقوم ببيانه في هذا المطلب :.

أولاً: علاقة الحزب السياسي بالحركة.

ثانياً: علاقة الحزب السياسي بالحلف .

أولاً. علاقة الحزب السياسي بالحركة :.

لإزالة الغموض عن مفهوم الحركة (الاجتماعية والسياسية)وعلاقتها بالحزب السياسي سنقوم بتعريف الحركة لغة واصطلاحا ومن ثم نقوم ببيان الفرق بين الحركة والحزب السياسي لنوضح ما إذا كان هناك علاقة بينهما

أ. تعريف الحركة لغة واصطلاحا .

الحركة لغة هي :"ضدُّ السُّكُون و(حركُة فتحرّك) وما به (حَراكٌ) حركةِ وغلاّمُ (حَركٌ) أي خفيف ذكيٌّ و(الحارِك)من الفرسِ فُروعُ الكتفين وهو الكاهلُ "[٥٩]

الحركة لغة (خلاف السكون والهدوء والثبات)[٦٠].

وعرفها هيربرت بلومر (تعد بمثابة سلوك جمعي يعبر عن عدم الكفاءة الاجتماعية أو القلق والاضطراب الاجتماعي في أثناء نموها، ومن ثم فإنها تتضمن كل مظاهر السلوك الجمعي) [٦١]

ويعرفها د. رفعت سيد أحمد بأنها (بمثابة جهد جماعي ومطلب مشترك بين جماعة من الناس يعملون معا، بوعي، وباستمرار على تغيير بعض أو كل أوجه النظام الاجتماعي والسياسي القائم، وأنهم يمرون بعدة مراحل لكي يصلوا إلى هذا الهدف، تبدأ عادة بحالة من القلق والتوتر الجماعي غير المنظم، لتنتهي بتكتيف صفوف ووعي القائمين بالحركة وتوجيههم نحو هدف واحد محدد وهو تغيير النظام الاجتماعي والسلطة السياسية القائمة) [٦٢]

وعرفها مركز الدراسات الآسيوية بأن الحركة (جهد متصل لجماعة كبيرة نسبياً من الناس تستهدف إحداث التغيير الاجتماعي بدرجات مختلفة بأسلوب عنيف أو سلمي ، ينجم عنه حدوث خلل البناء الاجتماعي والنظام السياسي، ونمط الثقافة ويتوفر فيه الوعي قدر من الوعي بضرورة التغيير، ويتسم بخليط

---

[٥٩] انظر . معجم اللغة . مختار الصحاح . ٥٦/١.

[٦٠] انظر: المقرم: المصباح المنير.١٣١/١

[٦١] نقل عن قاموس أكسفورد الإنجليزية (لندن: مطبعة جامعة أكسفورد. ١٩٥٥)ص٣

[٦٢] *نقلا عن أحمد. سيد رفعت . ظاهرة الإحياء الإسلامي في السبعينات*: دراسة مقارنة لمصر وإيران. رسالة دكتوراه. كلية الاقتصاد والعلوم السياسية.

من التنظيم ، أو نوع من العفوية أو التلقائية سريع الانتشار وتغلغل خاصة بين عامة الناس ، وهو يتمثل تياراً فكرياً وسياسياً ،قد يقتصر على حدود جغرافية معينة، أو يتعدها لمدى جغرافي أوسع٦٣ .

لذلك عرّف الحركة (بأنها جهد متصل من جماعة كبيرة تعمل على تغيير الواقع وإقامة نظام سياسي جديد وأنها تنتهج العنف في أغلب الأحيان) [٦٤]

ويمكن استنتاج عدد من الركائز التي يستند إليها مفهوم الحركة الاجتماعية والسياسية[٦٥].

أ – حدوث مجموعة من الأفعال المتصلة والمستمرة لجماعة معينة من الناس.

ب – خلل اجتماعي في بناء القيم الثقافية والأوضاع الاجتماعية والنظام السياسي.

ج – توافر الوعي بعدم الرضا والسخط على الأوضاع القائمة، وبالأهداف المنشودة.

د – أن يستهدف هذا الجهد إحداث التغيير السياسي.

هـ – توافر الحد الأدنى من القدرة على إحداث التغيير، وذلك لأن السخط الذي يرجع إلى الفقر أو صراع القيم غير كاف وحده لتشكيل حركة وتوافر حد أدنى من التنظيم لتعبئة جهد الحركة وتحويله إلى نشاط ملموس.

من خلال ما تقدم يتبين لنا الفرق بين الحركة والحزب السياسي .

ب . الفرق بين الحركة والحزب السياسي.

---

[٦٣] أبو زيد, علاء عبد العزيز .١٩٩٨. *(الحركات الإسلامية في آسيا)* القاهرة مركز الدراسات الآسيوية. جامعة القاهرة . ص٥.

[٦٤] انظر الكيالي . الموسوعة السياسية. ٢/٢٣٤.

[٦٥] أبو زيد, علاء عبد العزيز . مرجع سبق ذكره . ص٦.

من خلال التعريفات السابقة نلاحظ وجود فرق بين الحزب والحركة وأهمها:.

١. الحزب يعترف بنظام السياسي في الدولة ويسعي للإصلاح النظام ولا تسعي لتغيير النظام ،بينما الحركة لا تعترف بنظام السياسي وتسعي إحداث تغيير في النظام السياسي بالكامل أو جزء منه.

٢. الحزب أكثراً تنظيما في برنامجه وأهدافه ويتغير برنامجه حسب مصلحة وأوضاع الدولة، بينما الحركة التنظيم ضعيف نسبياً ويتسم بالعفوية والتلقائية وبرنامجه ثابت حسب أفكار ومعتقدات الحركة .

٣. الحزب أكثر استقرار في الدولة ، لأنها تتخذ وسائل سلمية للوصول لأهدافها ، بينما الحركة غير مستقرة لأنها تشعر بعدم الأمان والخوف لأن الحركة متغيرة ومتطورة ولأنها تتخذ الوسائل السلمية والعنف لكي تصل لهدفها ولإحداث تغيير في النظام وقد يكون هذا التغيير جدري وقد تصل الحركة إلى غايتها وتحدث ثورة على نظام سياسي القائم في الدولة . ومن أهم الحركات التي تطلق على نفسها لفظ حركة وليس لفظ حزب ، حركة المقاومة الإسلامية حماس بفلسطين[٦٦]، حركة النهضة بتونس، جماعة الإخوان المسلمين في مصر، و سبب أنها أطلقت على نفسها لفظ حركة وجماعة بدلاً من لفظ حزب ذلك لأن لفظ الحزب جاء بلفظ الذم في القرآن الكريم برغم من أن وظائفها وأهدافها لا تختلف عن مفهوم الأحزاب السياسية المعاصرة.

أن بيان الفرق والاختلاف الجوهري بين الحزب والحركة يساعدنا على معرفة موقف الفقه في الفكر

---

[٦٦] انظر ميثاق الحركة : ياسين , عبد القادر .١٩٩٠. (*حماس حركة المقاومة الإسلامية في فلسطين*).ط١,سينا لنشر.ص٨٥. ١٢٢م, لمزيد أيضا انظر . حسن , يوسف عطية . ٢٠١١ . حكم إقامة الأحزاب في الإسلام. رسالة ماجستير .جامعة النجاح الوطنية . نابلس. فلسطين .ص١٧.

الإسلامي موقفهم من الحزب ومعرفة الأسباب التي جعلت بعض الفقه الذي يؤيد وجود الأحزاب السياسية وله حجتهم ودليلهم ، وبين من يرفض وجود الحزب ويرفض وجودها بإطلاق ،كما ترى الباحثة أن الاختلاف

الجوهري لا يكون من حيث اللفظ فهناك بعض الجهات والمنظمات التي تطلق على نفسها حركة بدلا من لفظ حزب إلا أنها تؤدي وظيفة الحزب ومثال على ذلك (حزب حركة النهضة في تونس) .

ومن أهم الحركة الاجتماعية والسياسية التي تختلف اختلافاً جوهريا عن الحزب السياسي هي (حراك ليبيا للسلام) الذي خرج يجوب في شوارع ليبيا (٢٠١٧/١٢/١٤م)وهي حركة سلمية تضم جميع أبناء الوطن التي تكتسب قوتها من الشعب . ليبيا بأكمله في جميع أنحاء المنطقة من الوطن الأم ،ولا تتبع أي اتجاه سياسي ولا يحمل جدول أعمال خارجي. أنها حركة تسعى الى السلام، والنوايا الحسنة بعيدا عن التمييز والاستبعاد. كما أنه لا يحمل أي رغبة في السلطة او المال او الشرف. فهي تسعى الى إعادة لم الشمل، وإنهاء جميع الأزمات المالية والسياسية والاقتصادية . أنها توجد علاقة بين الحركة والحزب إذا كان بإمكان الحركة أن تتحول وتجتمع لتكون حزب سياسي وتهدف للوصول إلى السلطة .

ثانياً . علاقة الحزب السياسي بالحلف .

لإزالة الغموض عن مفهوم الحلف السياسي يجب أن نقوم بتعريف الحلف وهل يوجد تعريف جامع ومانع للحِلف، ومن ثم سنقوم ببيان الفرق بين الحلف والحزب السياسي لنوضح ما إذا كانت هناك علاقة بينهما .

أ. تعريف الحلف السياسي لغة واصطلاحا .

أن تعريف مصطلح (الأحلاف السياسية)هي مركب إضافي ، وهو ما يدل جزئه على جزء معناه أي

أن معني الحلف السياسي مركب من جزئيين فكل جزء له معني فمعني (حلف)لها معنى ومعني (سياسي)لها معني .

أو يمكن تعريفه الحلف السياسي على المعني اللقبي، لأنه لا يدل جزئه على جزء معناه ولا يتوقف فهم معناه والمقصود منه على كل أجزائه.

ما يهمنا هنا التعريف اللّقبي لأنه يعبر عن المعنى الحقيقي للأشياء ، بخلاف المركب الإضافي فقد لا يوافق حقيقته.[٦٧]

لذلك يعرّف (الحِلف) في اللّغة بكسر الحاء حِلف وهي مفردة وجمعها أحلاف ، حيث عرفها ابن منظور "الحِلف بالكسر العهد يكون بين القوم وقد حالفه أي عهده، و تحالفوا أي تعاهدوا"[٦٨].

وتعريف السياسة في اللغة بأنها (التدبير، وسائس الدواب: من يقوم على أمرها، وساس الأمر سياسة: قام به. ويقال: رجل ساس من قوم ساسة، وسوّسه القوم: جعله يسوسهم)[٦٩].ومن شواهد استعمال السياسة في لغة العرب على سبيل الحقيقة والمجاز .

ومن أمثلة استعمال السياسة على سبيل الحقيقة ، قول أسماء بنت أبي بكر رضى الله عنه، في قيامها بخدمة زوجها الزبير العوام(فَكُنْتُ أَعْلِفُ فَرَسَهُ، وأَكْفِيهِ مَئُونَتَهُ وَأَسُوسُهُ، وأَدقُّ النوَى لناضحه، وأعْلِفُهُ..... حتَّى أرْسل إلي أَبُوبكُر، بَعْدَ ذلكَ بِخَادمٍ فَكَفَتْنِي سِيَاسَةُ الْفَرَسِ فَكَأَنَّمَا أعْتَقْنِي)[٧٠].

---

[٦٧] لمزيد انظر عبد الرحمن, جلال الدين . ١٩٩٦ .غاية الوصول إلى دقائق علم الأصول .المبدئ والمقدمات . الطبعة الثالثة . ص٢٠. ٢١.

[٦٨] ابن منظور . لسان العرب .(٥٣/٩) مادة حلف

[٦٩] الفيروز, آبادي . محمد بن يعقوب . *القاموس المحيط*, بيروت . مؤسسة الرسالة .١/ ٩٤.

[٧٠] أخرجه مسلم . كتاب السلام . *باب جواز إرداف المرآة الأجنبية إذا أعيت في الطريق. (١٧١٦/٤). (٢١٨٢). مصباح المنير في غريب* الشرح الكبير للفيومي (٦٠٩/٢).

وهذا الحديث يدل على أصل السياسة في الحقيقة هي ترويض الدواب ، وتدليلها، والقيام عليها.

أما من أمثلة استعمال السياسة على سبيل المجاز ، قول عمر بن الخطاب رضي عنه أنه قال(قد علمت ورب الكعبة متى تهلك العرب؟ إذا ساس أمرهم منْ لم يصحب الرسول عليه الصلاة والسلام ، ولم يعالج أمر الجاهلية)[٧١]. لقد استعمالها مجازا فيمن يتولى أمور الناس في السياسة .

أما عن تعريف الحلف السياسي اصطلاحاً:.

كانت الأحلاف في الجاهلية كانت تعقد بين القبائل على أساسين ما كانت يعقد على القتال بين القبائل والغارات والثورات ونصر الحليف ولوكان ظالماً ومنها أما في الحلف في القرآن الكريم لم يرد لفظ كلمة الأحلاف ومشتقاتها بلفظ حلف في القرآن الكريم ،وإن كان ورد لفظ بمفرداتها ومعانيها. قوله تعالى في سورة الأنفال: ﴿ إِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ (الآية ٧٢) [٧٢].

أن كلمة حلف لم تأتى بطريقة مباشرة في عديد من الآيات القرآنية وإنما وردت بمعنى مفرد وهي ميثاق أما تعريف الأحلاف في السنة النبوية كثرة لفظ ومعاني الحلف في عصر الجاهلية فقد ورد لفظ الحلف بعدة معاني (وثيقة والكتاب والصحيفة والدستور)[٧٣]

---

[٧١] لمزيد انظر . ال برغش .هشام محمد سعيد. ٢٠١٣. *الأحلاف العسكرية السياسية المعاصرة والآثار المترتبة عليها* "دراسة فقهية مقارنة" دار اليسر لنشر . المجلد الأول ط ١. ص٦١ وما بعدها.

[٧٢] القرآن الكريم (سورة الأنفال .الآية :٧٢).

[٧٣] العمري ,أكرم ضياء.١٩٨٣.(*المجتمع المدني في عهد النبوة خصائصه وتنظيماته*). المدينة المنورة .الطبعة الأولى. ص١٠٧. ص١٠٨*هو الحلف الذي عقده رسول عليه الصلاة والسلام مع خزاعة بعد صلح الحديبية كان بينه وبين قري, وأنه من شاء أن يدخل في عقد محمد

ومن أهم هذه الأحلاف (حلف النبي صل الله عليه وسلم وخزاعة) *

وقد جاء ذكر هذا الحلف في السنة النبوية وذلك ما أخرجه " ابن حبان في صحيحه من حديث مجاهد عن ابن عمر قال :كان خزاعة خلفاء لرسول الله وكانت بوبكر رهطاً من بني كنانه حلفا لأبي سفيان. قال وكانت بينهم موادعة أيام الحديبية فغارت بنو بكر على خزاعة في تلك المدة فبعثوا إلى الرسول عليه الصلاة والسلام (يشهدونه)فخرج الرسول الله صلى الله عليه وسلم ممدّا لهم في شهر رمضان..."[٧٤].

لا حلف في الإسلام وكفى بعقد الإسلام حلفاً؛ وعلى ذلك لا يجوز أن يتحالف بعض المسلمين من دون بعضهم الآخر لأن الإسلام مبني على الوحدانية[٧٥] .

ولقد تعددت تعريفات الحلف عند الفقهاء وعرّف (اتفاق بين دولتين أو أكثر على تدابير معينة لحماية أعضائه من قوة، تبدو مهددة لا من كل هؤلاء الأعضاء) [٧٦] .

وعرفها فاتيل الحلف "كل اتحاد بين دولتين أو أكثر يهدف إلى متابعة العمل على تحقيق هدف سياسي مشترك "[٧٧].

وعهده .

يدخل ومن شاء أن يدخل في عقدها . قريش دخل . ومن شاء أن يدخل في عهد قريش وعقدها . دخل فتواثبت خزاعة فقالوا : نحن ندخل في عقد محمد وعهده, وتواثبت ,بنو بكر فقالوا نحن ندخل في عقد قريش وعهدهم .

[٧٤] صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان (٣٤٠/١٣)ح (٥٩٩٦). ولمزيد انظر . ال برغش . مرجع سبق ذكره ص٣٩ومابعدها

[٧٥] الشَّارُود ,على جابر العبد.٢٠١١.*(التعددية الحزبية في ظل الدولة الإسلامية)* ,دار السلام لطباعة والنشر والتوزيع ,القاهرة .ط١.ص١٩١

[٧٦] بدوى , محمد طه.١٩٧٦.*(مدخل العلاقات الدولية)*. المكتبة المصري الحديث .الاسكندرية .ص٢٠٨.

[٧٧] ينظر .منصور مصطفي ,محمود ممدوح .١٩٩٧. سياسات التحالف الدولي , مكتبة مدبولي ,القاهرة , ص١٤٠

ولذلك اجتمع الفقهاء على تعريف الحلف اصطلاحا بأنه "اتفاق بين طرفين أو أكثر على النصرة والنجدة والمعاضدة عند حاجة أحدهم إلى ذلك "[٧٨].

بأن التحالف السياسي هو "التعاقد والتناصر على مباح شرعي ،بين كيانين سياسيين أو أكثر لتحقيق أهداف سياسية متفق عليها سواء كان ذلك مؤبداً أو مؤقتاً"[٧٩].

وعرف التحالف السياسي "تعاقد بين طرفيين أو أكثر على التناصر والتعاقد في المجال السياسي بما يتوافق مع مقتضى الشريعة "[٨٠].

ب. الفرق بين الحزب والحلف السياسي .

من خلال ما تقدم من أنه يوجد فرق بين الحزب والحلف وأهمها:.

١. المنتسبون للحزب السياسي مجموعة من أفراد داخل الدولة وينتمون لدولة تتوفر فيهم شروط التأسيس والانضمام للحزب ،أما الحلف السياسي فيكون المنتسبون له أعم وأشمل فهو يكون بين كيانين سياسيين أو أكثر سواء كان التحالف داخل الدولة أو خارجها)وسواء كان التحالف دول أو أحزاب أو جماعات ،وقد يكون التحالف لإعطاء الثقة للحكومة أو التحالف لسن قانون أو إلغائه .

٢. هدف الحزب السياسي الأساسي هو الوصول إلى سدة الحكم، بينما هدف الحلف السياسي هو التعهد

---

[٧٨] نقل عن . ال برغش .هشام محمد سعيد. ٢٠١٣. مرجع سبق ذكره ص٦٧

[٧٩] عينبني ,محمد عزت.٢٠٠٨.*(أحكام التحالفات السياسية في الفقه الإسلامي*),رسالة ماجستير .جامعة النجاح الوطنية , ص٣٧.

[٨٠] شراب ,عبد الرحمن .٢٠١٠.*(أحكام التحالفات السياسية في ضوء الواقع المعاصر)* . الجامعة الإسلامية غزة .ص١٣.

بالقيام بعمل إيجابي في حالة السلم والحرب إذا كان التحالف خارجي ويتحقق ذلك بالسعي لتأمين أنفسهم من عدوان دولة أو دول معينة .

خلاصة ما تقدم : ترى الباحثة أنه يوجد اختلاف جوهري بين الحزب السياسي والحلف السياسي لأن كل منهما معني سواء كان لغة واصطلاحا فلقد ورد لفظ الحلف في اللغة بعدة معاني ومفردات في اللغة (دستور وثيقة ومعاهدة...) ولم يذكر لفظ الحلف في القرآن الكريم بلفظ مباشر بل ورد بمفردته ومعاني تتفق مع معنى الحلف ، أما في السنة النبوية فلفظ الحلف كان موجود في عصر الجاهلية وكانت هناك عديد من الأحلاف التي انتشرت بين المسلمين وقريش وكان يحتكم فيها التحالفات السياسية هي عهد يجب الوفاء به ومفهوم التحالف أوسع وأعم وأشمل من الحزب السياسي لأنه يكون بين دول أو يكون بين الأحزاب أو جماعات ،وقد يحدث أن تتحالف مجموعة من الأحزاب مع بعضها البعض وتشترك فيما بينها في نفس المبادئ والأهداف والسياسات وهذا التحالف قد يكون انتخابيا من أجل الوصول إلى الحكم أو برلمانيا أو حكوميا من أجل ممارسة الحكم أو المعارضة في بعض الأحيان ، نستنتج أن مفهوم ووظائف التحالف السياسي أعم وأشمل من الحزب السياسي سواء كان على صعيد الدولي وعلى الصعيد الداخلي ، ومع ذلك يفهم أن الشريعة الإسلامية فيها سعة لقبول التحالف السياسي مع غير المسلمين سواء كانت أحزاب سياسية من غير المسلمين أو علمانية بحيث شرعية التحالف لا تقتصر على وجود دولة للمسلمين فهو مشروع في كل المراحل إذا اقتضت المصلحة؛ بشرط ألا يكون مخالف لشريعة الإسلامية .

المبحث الثاني: مفهوم الحقوق السياسية للأحزاب وأساس تأصيلها

تمهيد وتقسيم:.

لكي يضفي على أي دولة من دول العالم الطابع الديمقراطية لابد أن تتمتع الأحزاب السياسية بالقدرة

على ممارسة حقوقها السياسية، لذلك سنقوم في هذا المبحث بتعريف الحقوق السياسية لغة واصطلاحاً لأنها صلب موضوع بحثنا؛ ومن ثم سنقوم ببيان الأساس التأصيلي لحق تشكيل الأحزاب السياسية في الشرع وفي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والقانون اللّيبي، تاركينا تفصيل أهم الحقوق السياسية التي تتمتع بها الأحزاب في الشريعة الإسلامية والقانون الليبي في الفصل الخامس، وعليه سنقوم بتقسيم هذا المبحث إلى مطلبين :.

المطلب الأول : تعريف الحقوق السياسية للأحزاب .

المطلب الثاني :. الأساس التأصيلي لحق تشكيل الأحزاب السياسية .

المطلب الأول:. تعريف الحقوق السياسية للأحزاب .

إن الحقوق السياسية مركبة من لفظين (حقوق) و(سياسية) لذلك سنقوم بتعريف كل مركب لغة واصطلاحاً ومن ثم سنعرف المصطلح لهما معاً(الحقوق السياسية).

أولاً:. التعريف اللّغوي للحق :.

الحق: مفردة .والحق، نقيض الباطل ، وجمعه حقوق وحقائق ، وحق الأمر يحق حقاً وحقوقا ، وصار حقاً وتبث ،أي وجب يجب وجوباً وحق عليه القول وأحققه أنا ، أحقه صيره حقاً وحقه ،وحققه حقوقه ،وأحققت الأمر احقاقاً إذا أحكمته ، وصححته ، وما لي فيك حق، ولإحقاق أي خصومه ،وأحققته أي فعلته ما كان يحذره، حقه على الحق ،وأحقه عليه أي غلبه ،طلب منه حقه ،واحتق القوم قال كل واحد منهم الحق في يدي، وحاقه أي خاصمه وادعى كل واحد منهما الحق فاذا غلبه قبل حقه[٨١].كما جاء

[٨١] انظر .*لسان العرب* . لابن منظور . ص٢٧٦.

الحق بمعني (الأمر المقضي والمال والإسلام والملك والموت والحزم)[٨٢].

وعرف الحق بأنه (اسم من أسماء الله تعالي وقيل من صفاته وهو الموجود حقيقة المتحقق وجوده وإلاهيته)[٨٣].وهو الموجود ومنه قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ رُدُّوا إلى اللَّه مَوْلَاهُمُ الْحَق﴾[٨٤]

وجاء بمعني الصدق[٨٥] قوله تعالى: ﴿ وَعْدَ الله حَقاً ﴾[٨٦]

وجاء أيضا بمعني نقيض الباطل[٨٧]، ومنه قوله تعالى : ﴿ بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ ﴾[٨٨]

حقيقة الأمر: يقين شأنه، وحقيقة الإيمان: خالص الإيمان ومحضه وكنهه.

والحق : صدق الحديث ، واليقين بعد الشك[٨٩]

والحق : اسم من أسماء الله تعالى ، ومن أسماء القرآن أيضاً، وهو ضد الباطل، وهو الثابت الذي لا يسوغ انكساره وهو الحكم المطابق للواقع والصادق المحق ضد الباطل والكاذب[٩٠].

---

[٨٢] انظر .المحيط .القاموس .المحيط الفيروز. آبادي . ص٨٧٤.

[٨٣] تاج العروس .*الزبيدي (١٦٦/٢٥)*.

[٨٤] *سورة .الأنبياء ,الآية: (١٦٢)*.

[٨٥] تاج العروس, الزبيدي (١٦٧/٢٥), بحر العلوم , السمرقندي (٣٤١/١).

[٨٦] سورة النساء :الآية ١٢٢.

[٨٧] العين الفراهيد.(٦/٣).

[٨٨] سورة الأنبياء .الآية :(١٨).

[٨٩] ابن منظور , *لسان العرب* , مادة حقق .ج١ ,ص٦٨٠

[٩٠] الصلابي ,على. *العدالة من المنظور الاسلامي* . دار المعرفة بيروت .لبنان ص١٥.

الحق في اللّغة عرفه أيضا (هو الثابت الذي لا يسوغ إنكاره، ويستعمل في الصدق والصواب أيضا .

والحقيقة : هو الشيء الثابت قطعاً ويقيناً ، وهو اسم للشيء المستقر في محله [٩١]

و الحق يأتي الحق بعدة معاني وهو (الأمر المقضيّ ، والمال والإسلام والملك ، والموت والحزم)[٩٢]

الحق مصدرا يطلق على الوجود في الأعيان مطلقا ، وعلى الوجود الدائم، وعلى مطابقة الحكم وما يشتمل على الحكم للواقع ومطابقة الواقع، وحق الإنسان كونه نافعا له ورافعا للضر عنه[٩٣]

أما المعنى العام للحق هو الأساس الثابت لبناء الإنسان الصالح فرداً أو جماعة، وهو القدر الثابت الذي توزن به الأشياء والمعيار الذي ينشده العقلاء[٩٤].

ثانيا:. التعريف الاصطلاحي للحق .

لقد تعددت تعريفات الحق اصطلاحاً بين الفقهاء؛ ولم يوجد تعريف جامع ومانع للحق حيث عرف كل فقيه الحق بطريق مختلفة عن الفقيه الآخر وخاصة عند فقهاء القانون ،أما الفقهاء في الشرع الإسلامي لم يهتم بتعريف الحق بمعناه العام في الشريعة الإسلامية لأنهم رأوا أن تعريفه واضح ولا يحتاج إلي تعريف، إلا أنه خاض عديد من الفقهاء في الشريعة الإسلامية والقانون في تعريف الحق .

أ. تعريف الحق في الشريعة الإسلامية .

لم يهتم الفقهاء بتعريف الحق بمعناه العام في الشرع الإسلامي لأنهم رأوا أنه من الوضوح بحيث لا يحتاج

---

[٩١] الجرجاني .١٩٣٨ .التعريفات .دار الكتب العلمية الطبعة الأولي . بيروت .ص١١٢.

[٩٢] انظر : آبادي الفيروز : القاموس المحيط , (٨٧٤).

[٩٣] الجبوري , هاشم .٢٠١٢ .*(حق الإنسان في الحياة ووسائل حمايتيه في القانون والشريعة)*، الطبعة الأولى .عمان: دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع .ص٢٣.

[٩٤] الكفوي , أبي البقاء بن موسى الحسني .١٩٩٣. *الكليات "معجم في المصطلحات والفروق اللغوية"*، الطبعة ٢.بيروت :مؤسسة الرسالة ص٣٩٠. ٣٩١.

إلى تعريف.[٩٥] إلا أن منهم من عرّف فكرة الحق في الشريعة الإسلامية ، وتواصلوا إلى عدة تعاريف منها:.

. في الشريعة الإسلامية يعرف الحق بأنه: (علامة شرعية تؤدي إلى الاختصاص بشيء مع امتثال شخص آخر في إطار محدد ومشروع ، وللحق في الشريعة خمسة أركان، هي: "صاحب الحق، الشيء المستحق، من عليه الحق، نص شرعي يوجب الحق، المشروعية)[٩٦]

. الحق هو مصلحة ذات قيمة مالية ، في شأنه الحقوق في الشريعة مثل حق المستأجر في الانتفاع بالعين المستأجرة وحق الوصي في الانتفاع بالموصي به[٩٧]

وعرفه العيني : (ما يستحقه الرجل)[٩٨]. أن لفظ (ما) يشمل الأعيان والمنافع والحقوق المحددة كما يلزمه منه الدور؛ لأن معرفة الاستحقاق متوقفة على معرفة الحق ؛ومعرفة الحق متوقفة على الاستحقاق.

كما جاء تعريف الحق في البحر الرائق : الحق ما يستحقه الرجل .. وهو الشيء الموجودُ منْ كل وجهٍ، ولا ريْبَ في وُجُوده ، ومنه قوله صلى الله عليه وسلم "السحرُ حقٌّ ، والعيْنُ حقّ"[٩٩].

ولقد ذكر د. عبد السلام العبادي في كتابه الملكية في الشرعية الإسلامية تعريفا للحق للقاضي حسين المروزي الشافعي بأنه (اختصاصٌ مُظْهَرٌ فيما يُقْصَدُ لَهُ شَرْعًا) وقال العبادي :أن التعريف له وجاهته لأنه

---

[٩٥] غرايبة , رحيل محمد.٢٠٠٠م(*.الحقوق والحريات السياسية في الشريعة الإسلامية*) , دار المعار لنشر والتوزيع .مكتبة الأردن. الطبعة الأولى .ص٢٧.

[٩٦] فرحاتي .عمر . وآخرون.٢٠١٢.(*آليات الحماية الدولية لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية*)، الطبعة الأولى (عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع. ص

[٩٧] الفحل ,عبد الرزاق وآخرون .١٩٩٣.المدخل لدراسة الأنظمة . جامعة الملك عبد العزيز. الطبعة الثانية .ص١٧٢. ١٧٣.

[٩٨] *العيني. للعيني أبو محمد.٢٠٠٠م..البناية شرح الهداية . بيروت . دار الكتب العلمية . الطبعة الأولى .(٨/ ٣٠١).*

[٩٩] *جابر عبد التواب . ياسر حسن .٢٠١١ .المواطنة في الشريعة الإسلامية .دراسة فقهية مقارنة*. دار المحدلين للبحث العلمي والترجمة والنشر .الطبعة الأولى . ص٣٣٢

عرف الحق بأنه اختصاص ، وهو تعريف يبرز ماهية الحق بشكل يميزه عن غيره من الحقائق الشرعية الأخرى، وأن وصف الاختصاص "مظهر فيما يقصد له " يبين أن طبيعة هذا الاختصاص تقوم على وجود آثار وثمار يختص بها الحق دون غيره في الأشياء التي شرع الحق فيها، وهذه الأشياء قد تكون مادية وقد تكون معنوية .وهذا يدل على أن فقهاء الشريعة عرفوا الحق تعريفا صحيحاً ، وقد سبقوا بذلك علماء القانون وهذا يدل على سمو الفقه الإسلامي وكماله[١٠٠].

وعرف الأستاذ مصطفي الزرقاء الحق (هو اختصاص حاجز يقرر به الشرع سلطة أو تكليفاً) [١٠١]

ويحلل الأستاذ الزرقاء تعريفه السابق بعدة نقاط :

١.الاختصاص علاقة تشمل الحق الذي موضوعه مالي كاستحقاق الدّيْن في الذمة ، والذي موضوعه ممارسة سلطة شخصية كممارسة الولي ولايته ، وكلاهما حق لشخص ، يجب أن يتناوله التعريف .

٢. هذه العلاقة لكي تكون حقاً، يجب أن تختص بشخص معين أو بفئة ، إذا لامعنى للحق إلا عندما يتصور فيه ميزة ممنوحة لصاحبه وممنوعة عن غيره، فالثمن يختص به البائع ، وممارسة الولاية يختص بها الولي.

وبذلك تخرج العلاقة التي لا اختصاص فيها ، وإنما هي من قبيل الإباحات العامة كالاصطياد والاحتطاب من البراري . والتنقل في أجزاء الوطن فلا تعتبر حقاً بالمعني المراد هنا ، وإنما هي رخصة .

---

[١٠٠] العبادي ,عبد السلام .١٩٧٤م.*(الملكية في الشريعة الإسلامية ووظيفتها وقيودها دراسة مقارنة بالقوانين والنظم الوضعية)* .الأردن مكتبة الأقصى .الطبعة الأولى.(٩٦/١).

[١٠١] الزرقا,مصطفي.١٩٦٣م.*المدخل الفقهي العام* .دمشق. الطبعة السابعة .منقحة مزيدة .(١٠/١).

٣. إنما اشترط إقرار الشرع لهذا الاختصاص وما ينشأ عنه من سلطة أو تكليف ، لأن نظرة الشرع هي أساس الاعتبار[١٠٢]. وعرفه فتحي الدريني :(هو اختصاص يقرّ به الشرع سلطة على شيء اقتضاء أداء من آخر تحقيقاً لمصلحة معينة)[١٠٣]

وأن الحق بمفهومه العام هو مصدر الشرع نصاً ودليلاً مصدره فالحق في الشريعة الإسلامية ليست منحة من أحد وليست منحة من الحاكم ولا من الدولة بل هي أحكام شرعية مقررة من الشارع الحكيم، فهي جزء من الدين، فلا يجوز الاعتداء عليها أو الانتقاص منها لان ذلك يؤدي إلى كسب الإثم و استحقاق العقوبة من الله[١٠٤].

وترى الباحثة أنه من تعريفات لمعني الحق في الشرع بأن الفقهاء تعددت تعريفاتهم، ولم يحصروا تعرف الحق في معنى واحد، بل تنوعت تعريفاتهم فمنهم من عرفه بالمعني اللّغوي ومنهم من عرفه بمعنى الاختصاص ومنهم من عرفه بمعنى المصلحة ، أما تعريف الحق في اصطلاح القانون فقد ظهرة عدة اتجاهات.

ب . تعريف الحق في القانون :.

لقد عرف فقهاء القانون الحق من الناحية القانونية في ثلاثة اتجاهات ،وكانت هذه التعريفات محل جدال وخلاف بين فقهاء القانون،وسنكتفي بعرض مختصر لهذه الاتجاه دون الاستقصاء على الخلاف ومن هذه الاتجاهات التي عرفت الحق كالتالي:

---

[١٠٢] لمزيد انظر .الشدي .محمد بن عبد الرحمن .٢٠٠٨.*أثر الحكم الجنائي على ممارسة الحقوق السياسية دراسة تأصيلية تطبيقية مقارنة* ,جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية كلية الدراسات العليا . رسالة ماجستير .ص١٥.

[١٠٣] الدريني ,فتحي .١٩٨٤.,مرجع سبق ذكره .ص.١٩٥. ١٩٦.

[١٠٤] غرايبة , رحيل محمد. مرجع سبق ذكره , ص٥٩

الاتجاه الأول: تعريف الحق وفقا للمعيار الشخصي (نظرية الإرادة) :.

عرف الحق ويقول شافيني "Shavigny" (أن الحق قدرة أو سلطة إرادية)[١٠٥]. فهو يعتمد على إرادة الفردية الشخصية فقد تكون الإرادة فيه مستقلة عن أي إرادة أخرى فهذه الإرادة كما معروف عنها هيا الإرادة التي يكتسب من خلالها الفرد الحقوق التي قد تنشأ حقوق أو تغيرها أو تقوم بإنهائها .إلا أن هذا التعريف قد انتقد لاعتماده على عنصر إرادة الشخص قد يكون معدومة كالمجنون أو قد تكون الإرادة ناقصة مثل الموصي عليه في التصرف في ماله إلى بلوغه سن الرشد[١٠٦].

الاتجاه الثاني: تعريف الحق وفقا للمعيار الموضوعي (نظرية المصلحة):. ذهب أصحاب هذا الاتجاه إلى تعريف الحق بالنظر إلى موضوع الحق وغرض منه بحيث عرفه (إيرينج) "Ihering " الألماني (الحق مصلحة يحميها القانون)[١٠٧]. ويعتبر هو من فرق بين الحق واستعمال الحق وذلك من خلال المصلحة .

فالحق عبارة وسيلة لضمان مصالح الحياة والعون على حاجاتها وتحقيق أهدافها يحميها القانون وهذه المصالح بنظرهم مصلحة قد تكون مادية أو معنوية؛ بشرط أن تكون المصلحة مشروعة قانوناً وانتقد هذا الاتجاه باعتبار أن الحماية القانونية أو العنصر القانوني للحق هي آثر لثبوته وليس لا لوجوده ، وأن المصلحة هي غاية للحق وليس الحق نفسه.[١٠٨]

الاتجاه الثالث: تعريف الحق وفقا للمعيار المختلط :. يجمع أصحاب هذا الاتجاه بين نظرية الإرادة ونظرية

---

[١٠٥] كيرة ,حسن . ١٩٧٧. *المدخل إلى القانون* .بيروت .مكتبة مكاوي. ص٤١١

[١٠٦] لمزيد انظر .الشدي . *مرجع سبق ذكره ,ص١٦*

[١٠٧] نقل عن. غرايبة . رحيل محمد.٢٠٠٠م . مرجع سبق ذكره ص٢٤ , ولمزيد يراجع .كيرة حسن .مرجع سبق ذكره ص٤١٣

[١٠٨] لمزيد انظر .الشدي . ٢٠٠٨م.مرجع سبق ذكره .ص١٦.

المصلحة بحيث عرف الحق (بأنه قدرة إرادية يعترف بها القانون ويحميها ونجد محلها في مال أو مصلحة).[١٠٩] وسمي بالمختلط لأنه جمع بين نظريتين السابقتين .

ومن خلال ما تقدم أن تعريف الحق (بالقدرة) لا يميز بين الحق وصاحب الحق لأن الحق يثبت لعديمي القدرة والإرادة (كالمجنون والصغير والغائب)[١١٠] .(وقد يثبت لصاحب الحق قسراً عنه، كثبوت حق الإرث للوارث من ورثه).[١١١]

ويؤخذ أيضا أن تعريف الحق وفقا للمصلحة أن غاية الحق المصلحة وليست جوهر الحق وهدفه ، وقد يمارس شخص الانتفاع بشيْ ، ولكن لا يؤدي إلى ثبوت حق مثل انتفاع الغاصب بالمغصوب[١١٢].

وعرّف الحق بأنه: رابطة قانونية ، وعرفه أيضا بأنه سلطة يقررها القانون لشخص يستطيع بمقتضاها أن يجري عملاً معينا وآخر بأدائه تحقيقاً لمصلحة مشروعة ويقوم هذا التعريف على عنصرين هما سلطة للشخص على شيء ثم إقرار القانون فينتج عنه ثبوت حق له على هذا الشيء ويكون له مجموعة من الأعمال تخوله تلك السلطة وفق نوع هذا الحق[١١٣].

الاتجاه الحديث لذا الفقه فقد عرف الحق ، الفقيه البلجيكي الحق بأنه(استئثار بقيمة معينة ، يمنحه القانون لشخص ويحميه)[١١٤].

---

[١٠٩] البدراوي .عبد المنعم.١٩٦٦م.*المدخل للعلوم القانونية :النظرية العامة للقانون والنظرية العامة للحق* . دار النهضة العربية . ص٤٤٤.

[١١٠] سرور .محمد شكري.١٩٧٩.*النظرية العامة للحق* . بيروت. دار الفكر العربي . بيروت . الطبعة الأولى .ص٣٣

[١١١] الدريني .فتحي .١٩٨٤.,مرجع سبق ذكره .ص٥٥

[١١٢] كيرة .حسين . مرجع سبق ذكره. ص٤١٤

[١١٣] الشدي .محمد بن عبد الرحمن, مرجع سبق ذكره ,ص١٦.

[١١٤] الدريني .فتحي.., مرجع سبق ذكره .ص٥٧.

وعرفه بعض الفقه أيضا بأنه (مركز قانوني يخول من ينفرد به أن يستأثر بمصلحة ما)[١١٥] .

أن هذه التعريفات ارتكزت على عنصرين وهما (الاستئثار والتسلط) وأن ما يميز معنى الحق بأنه هو حق التصرف أي يكون لديه سمة الاختصاص والتسلط والسيطرة ، دون الإخلال بتصرفات القانونية ، ودون إلحاق الضرر بغيره.

ثالثاً تعريف السياسة :.

تعددت تعريفات السياسة في اللغة والاصطلاح .

أ. التعريف اللغوي للسياسة :.عُرِّف لفظ السياسة بعدة تعريفات ومنها السياسة : فعل السائس، يقال هو يسوس الدواب ؛إذا قام عليها وراضها والولي يسوس رعيته.[١١٦]

وتعرف أيضا(السياسة هي النظر في الدقيق من أمور السَّوْس).[١١٧]

وعرفت السياسة (سست الرعية سياسة : أمرتها ونهيتها . وفلان مجرب قد ساس وسيس عليه :أي أدب وأدب)[١١٨].

وعرفت السياسة (ساس الناس سياسية : أي تولى رياستهم وقيادتهم . وساس الدواب راضها وأدبها وساس الأمور :دبرها وقام بإصلاحها فهو سائس والجمع ساسه وسواس).[١١٩]

ويقول ابن حجر العسقلاني :"تسوسهم الأنبياء" أي أنهم كانوا إذا ظهر فيهم فساد بعث الله لهم نبياً

---

[١١٥] سرور .محمد شكري. , مرجع سبق ذكره .ص٣٨

[١١٦] لسان العرب . لابن منظور (١٠٨/٦).

[١١٧] ينظر . آل برغش . مرجع سبق ذكره. ص٦٣.

[١١٨] آبادي للفيروز. القاموس المحيط .. فصل السيين . باب السيين .بيروت . دار الجيل . الجزء الثاني .ص٣٠

[١١٩] معجم الوسيط .معجم اللغة العربية .مادة "ساس". القاهرة .١٠/٤٦٥.٤٦٤.

يقيم لهم أمرهم ،ويزيل ما غيروا من أحكام التورات ،وفيه إشارة إلى أنه لابد للرعية من قائم بأمورها ،يحملها على الطريقة الحسنة وينصف المظلوم من الظالم "[١٢٠].

ب. التعريف الاصطلاحي للسياسة :. تعددت تعريفات السياسة عند الفقهاء القدامى والعلماء المعاصرين فتباينت التعريفات ؛فمصطلح السياسة من المصطلحات التي لا تستعمل لدلالة على آمر واحد ، بل تأتي بمدلولات عدة :

فلفظ (السياسة) قد استعمل للدلالة على أكثر من معنى ، وقد أطلق فقهاء الفكر الإسلامي على السياسة اسم (الأحكام السلطانية).[١٢١]

أما المنجد فقد عرفها بأنها (فن الحكم وإدارة أعمال الدولة الداخلية والخارجية ، ومنها السياسة الداخلية والخارجية).[١٢٢] وعرّف فقهاء المسلمين السياسة بأنها (ما كان فعلاً يكون معه الناس أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد ، وإن لم يضعه الرسول عليه الصلاة والسلام ولا نزل به وحي).[١٢٣]

يأخذ على هذا التعريف بأنه يعم كل تدبير لأمور الناس يقربهم من الصلاح أو يبعدهم عن الفساد، ويشمل التصرف في الشؤون الداخلية ، فكل ما يصلح حال الناس فهو سياسة.

وعرفها عبد الرحمن تاج بأنها (الأحكام التي تنظم بها مرافق الدولة وتدبر شئون الأمة ، مع مراعاة

---

[١٢٠] نقل من .صالح . فوزي عثمان .٢٠١١م .القواعد والضوابط الفقهية وتطبيقاتها في السياسة الشرعية. دار العاصمة للنشر والتوزيع. الطبعة الأولى. ص٨٠

[١٢١] الماوردي .أبو الحسن علي بن حبيب . ١٩٧٣م. الأحكام السلطانية والولايات الدينية .الطبعة الثالثة .مطبعة مصطفى البابي وأولاده بمصر. ص١٢٠.

[١٢٢] المنجد في اللغة والإعلام . ١٣٩٣هـ . بيروت دار المشرق. ص٣٦٢

[١٢٣] ابن القيم .الطرق الحكمية في السياسة الشرعية .مطبعة المدني .القاهرة . ص١٧

أن تكون متفقة مع روح الشريعة ، نازلة على أصولها الكلية ، محققة أغراضها الاجتماعية ، ولو لم يدل عليها شيء من النصوص التفصيلية الجزئية الواردة في الكتاب والسنة)[١٢٤]

ويتضح من التعاريف أن السياسة في نظر علمائنا لابد أن تكون مندرجة تحت أصول الشريعة العامة، وقواعدها الكلية ، وموافقة لمقاصدها المعتبرة ، غير مخالفة لنص ، أو إجماع أو قياس ، ومحققة لمصلحة تقرها الشريعة وأن تصدر عن ولي أمر مختص ، لتدبير شئون المسلمين تحت مظلة سيادة الشرع[١٢٥].

وعرف الشيخ عبد الوهاب السياسة الشرعية فقال (هي تدبير الشئون العامة للدولة الاسلامية بما يكفل تحقيق المصالح ودفع الضار؛ مما لا يتعدى حدود الشريعة وأصولها الكلية)؛ ثم بين أن المراد بالشئون العامة للدولة كل ما تطلبه حياتهم من نظم سواء أكانت دستورية أم مالية أم تشريعية أم قضائية أم تنفيذية، وسواء أكانت من شئونها الداخلية أم علاقاتها الخارجية ، فتدبير هذه الشئون ووضع قواعدها بما يتفق وأصول الشرع هو السياسة الشرعية[١٢٦].

ومن خلال التعريفات السابقة يمكن تعريف السياسة بأنها (ما صدر عن أولياء الأمر، من النظم والقواعد والأحكام والإجراءات ، التي تدبر بها شئون الدولة الإسلامية داخليًا وخارجيًا ، على وجه يحقق مقاصد الشرع ، في تعبيد الخلق للخلق ، فيما لم يرد بشأنه دليل خاص متعين ، دون مخالفة للشريعة)[١٢٧].

وترى الباحثة أن تعريف السياسة في الإسلام بأنها رعاية شؤون الأمة في كل جوانب الحياة التشريعية والتنفيذية والتربوية والتعليمية والإعلامية والثقافية والفنية....إلخ، كما أن السياسة بمختلف أنواعها

---

[١٢٤] الدريني : خصائص التشريع الإسلامي .ص ١٩٠.

[١٢٥] عمرو.عبد الفتاح .السياسية الشعبية في الأحوال الشخصية . ١٩٩٨م .الطبعة الأولى . دار النفائس. الأردن .ص.٢٨.

[١٢٦] خلاف .عبد الوهاب .١٩٨٨م.السياسة الشرعية في الشئون الدستورية والخارجية والمالية. دار القلم الكويت .ص١٥

[١٢٧] لمزيد انظر .ال برغش .هشام محمد سعيد. ٢٠١٣.,مرجع سبق ذكره.ص٨٢ وما بعدها

ليست منفصلة عن الشريعة الإسلامية ويجب ألا تكون مخالفة لمبادئ الشريعة ، كما أن السياسة جزء لا يتجزأ من الدين ولا يمكن فصلهم عن الآخر.

رابعاً: تعريف الحقوق السياسية :.

لقد عرّف فقهاء القانون الحقوق السياسية بأنها (الحقوق التي يساهم الفرد بواسطتها في إدارة شؤون الدولة أو في حكمها)[١٢٨].

وعرفها بأنها (تلك الحقوق التي تثبت للفرد باعتباره مواطناً في دولة معينة ، وتخول له المساهمة في حكم الدولة ،كحق الترشيح للمجالس النيابية، وحق التصويت في الانتخابات العامة)[١٢٩].

وعرفها بأنها (هي الحقوق التي يكتسبها الشخص باعتباره عضواً في الهيئة سياسية)[١٣٠].

ويعرفها البدراوي بقوله (هي تلك الحقوق التي تثبت للشخص بصفته عضواً في جماعة سياسية ، بقصد المشاركة في حكم هذه الجماعة)[١٣١].

والحقوق السياسية مقصورة على أعضاء الجماعة الوطنيين وليس الأجانب لأن المواطنين هم الذين يحق لهم المشاركة في حكم .

وتعرف الحقوق السياسية هي (تلك الحقوق التي تهدف إلى إشراك الفرد في حكم بلاده، بإعطائه الحق

---

[١٢٨] الطعيمات .هاني. ٢٠٠٣م. حقوق الإنسان وحريات الأساسية .دار الشروق لنشر والتوزيع عمان. ص٢٠٦

[١٢٩] زكي . محمود جمال الدين . ١٩٦٨/١٩٦٩م. مقدمة الدراسات القانونية .الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية . القاهرة .الطبعة الثانية .ص٢٦٥.

[١٣٠] *الجبوري.ساجر.٢٠٠٥م.حقوق الإنسان السياسية في الإسلام والنظم العالمية* .دار الكتب العالمية .بيروت. الطبعة الأولى.ص١٧٥.

[١٣١] كيرة .حسن. مرجع سبق .ص٤٢٤. ١٠

في تكوين الأحزاب والجمعيات السياسية أو الدخول في عضويتها، والحق في الترشيح لرئاسة الدولة أو لأن يكون نائباً في المجالس المحلية ،والحق في الترشيح لرئاسة الدولة أو لأن يكون نائباً في المجالس النيابية أو المجالس المحلية ،والحق في الانتخابات وإبداء الرأي في الاستفتاء، والحق في تولى الوظائف العامة في الدولة ، وإن كان يشترط لمباشرة الحقوق السياسية شروط معينة كالجنس والسن والأهلية والجنسية وهي بذلك تختلف عن الحقوق الحريات العامة في أن الأخيرة تثبت للجميع من رجال ونساء وطنين و أجانب بلا قيد أو شرط.[١٣٢]

بمعنى التمتع بالحقوق السياسية يكون مقصوراً على أعضاء الجماعة أي المواطنين وحدهم دون الأجانب، لأن المواطنين هم الذين يحق لهم المشاركة في حكم الجماعة وتوجيه سياستها.

فيكون تعريف الحقوق السياسية في الشريعة الإسلامية (اختصاص حاجز يخول صاحبه حق المشاركة في إدارة شؤون الدولة بمقتضي الشرع)[١٣٣].

وتعتبر الحقوق السياسية هي (سلطات تقررها فروع القانون العام لبعض الأشخاص لتمكينهم من القيام بأعمال معينة يشتركون بها في إدارة شئون المجتمع السياسية ، كحق الانتخاب وحق التأسيس الأحزاب وغيرها من الحقوق التي يكون الغرض منها هو تمكين أصحابها من الإسهام في إدارة شئون الحكم في بلادهم ، وتتميز أيضاً بأنها لا تقرر لجميع الناس بل لفئة محدودة من المواطنين ، فلا يتمتع بها الوطنيين إلا

---

[١٣٢] بدوي.ثروة.١٩٧٥.*النظم السياسية* .دار النهضة العربية .القاهرة.ص٤١١.٤١٢

[١٣٣] أبو دلال. أحمد باسم.٢٠١٥.*(الحقوق السياسية لغير المسلمين في الفقه الاسلامي.)* رسالة ماجستير. الجامعة الاسلامية .غزة كلية الشريعة والقانون.ص١١

من تتوافر فيه شروط معينة كالسن والعلم والثروة)[١٣٤]

فقد تحدد الحقوق السياسية في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر ولكن ما يهمنا من هذه الحقوق السياسية هو حق تكوين أو تشكيل الأحزاب السياسية والجمعيات السياسية أو الدخول في عضويتها وما تتمتع به الأحزاب السياسية من حقوق سواء نصت عليها السلطة التشريعية أو التنفيذية ولكي تكون دولة ديمقراطية لابد أن تتمتع الأحزاب السياسية بعديد من الحقوق وذلك من أجل ممارسة مهامها للوصول لدولة ديمقراطية .

وقبل التعرف على حقوق الأحزاب السياسية لابد من التعرف على أساس حق تشكيل الأحزاب سواء كانت أساس هذه الحقوق الأساس الشرعي أو أساسها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أو كان أساسها القانون ، وهذا ما سنقوم ببيانه في المطلب الثاني .

المطلب الثاني :. الأساس التأصيلي لحق تشكيل الأحزاب السياسية .

إن الحق في تشكيل الأحزاب السياسية والجمعيات السياسية أو الدخول في عضويتها من أهم الحقوق السياسية التي تؤدي إلى خلق المشاركة الفعالة في الحياة السياسية لقد منحت الشريعة الإسلامية حقوق الأحزاب السياسية ووجودها شرعاً وذلك وفقا للأصول الشرعية، كما نص على حق تأسيس الأحزاب والانضمام إليها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، وأيضا فقد منح القانون الليبي حق تأسيس وتشكيل الأحزاب في الإعلان الدستوري ومنح حق تشكيلها لجهات معينة ومنعها على جهات معينة ونظم لها عدة قوانين ولوائح وهذا ما سنقوم ببيانه في هذا المطلب.

---

[١٣٤] الفار .عبد القادر .١٩٩٩.*المدخل لدراسة العلوم القانونية* . دار الثقافة للنشر والتوزيع .عمان . الطبعة الأولى. ص١٣٨.

أولاً. التأصيل الشرعي لحق تشكيل الأحزاب السياسية

لقد تعددت الأصول الشرعية التي تؤكد في مضمونها على حقوق الأحزاب السياسية ومنحت الحق في تشكيل الأحزاب وهناك عديد من الأدلة الشرعية وأهمها:.

أ ـ القرآن الكريم :

١ـ قوله تعالى: ﴿كنتم خير أمةٍ أُخرجت للناس تأمرونَ بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله ﴾[١٣٥]. فهذه الآيات صريحة في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن تكون فرقة من هذه الأمة متصدية لهذا الشأن[١٣٦]

فطريق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خلال الآية إنما هي طريقة جماعية ، ليكونوا بواسطة الاجتماع والتنظيم أقدر على تبيُّن المعروف واختيار السبل الأنسب لتأييده، وتبيُّن المنكر، اختيار الطرق الأنجح في النهي عنه واقتلاعه، و تتمثل هذه الجماعة المطلوبة بالأحزاب السياسية [١٣٧] .، وإذا أردنا أن يكون لفريضة الأمر بالمعروف ونهي عن المنكر أثر في عصرنا، فلابد من تطوير صورتها ،ومن الصور المعاصرة الأحزاب ،فلقد أصبحت وسيلة لازمة لمقاومة طغيان السلطة الحاكمة ومحاسبتها.[١٣٨]

٢ـ وقوله تعالى: أيضا ﴿ فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾[١٣٩]

---

[١٣٥] القرآن الكريم .سورة آل عمران :الآية ١١٠.

[١٣٦] تفسير ابن كثير (٧٨/٢).

[١٣٧] لمزيد انظر ـ غرايبة رحيل. مرجع سبق ذكره. ص٢٦٨

[١٣٨] القرضاوي يوسف .١٩٩٧.من فقه الدولة في الإسلام . دار الشروق. القاهرة . الطبعة الأولى.ص١٤٩.

[١٣٩] القرآن الكريم (سورة البقرة :الآية ٢٥١).

أن هذه الآية كان لها معنى في مضمونها ، وهو أن الله يدفع الناس بعضهم ببعض لدرء المفاسد في الأرض .ومعنى ذلك أن الأحزاب السياسية تكون رقيبة على الحكومات القائمة فهي بذلك تحد من تسلطهم وتحكمهم عندما تمارس عليهم نوع من أنواع المراقبة على تصرفاتهم .

٣. وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾[١٤٠]

فهذه الآية يطالبنا أن نؤدّي الأمانات إلى أهلها ،ومن هذه الأمانات إعطاء السلطة العامة إلى أولئك الذين هم أهلها.[١٤١]

٤. وقوله تعالى : ﴿ وَلَوْ شاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً واحِدَةً ﴾[١٤٢]

أن الاختلاف والتنوع سنة ،ومن الطبيعي ظهور مدارس مختلفة ، داخل الأمة المسلمة والأحزاب هي مظهر من مظاهر التنوع والاختلاف الموجود إلى قيام الساعة. معني ذلك أن اختلاف لآراء حقيقة ملازمة للحياة الإنسانية. وذلك وجب تعدد والاختلاف[١٤٣].

ب . السنة النبوية :

هناك أحاديث نبوية التي تحث على العمل الجماعي وإبداء الرأي ،والتي تؤيد في ذات الوقت شرعيّة الأحزاب السياسية ، والتي تقوم على العمل الجماعي وعلى حرية الرأي الجهر به.

---

[١٤٠] القرآن الكريم (النساء : الآية ٥٨).

[١٤١] الشَّارُود ,على جابر العبد.٢٠١١.مرجع سبق ذكره, ص٢٠٣.

[١٤٢] القرآن الكريم .(سورة هود . الآية)١١٨.

[١٤٣] لمزيد انظر. كليبي . يوسف.٢٠٠١.(*حكم إقامة الأحزاب السياسية*).رسالة ماجستير .نابلس. الجامعة الوطنية

١. عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: (إنَّ من أعظم الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائرٍ)[١٤٤].

وهناك أحاديث نبوية التي تدعو إلى مقاومة الرأي المتطرف والوصاية عليه من خلال المجتمع ككل ، وأن المجتمع مأخوذ محاسب إذا فرط في هذه المهمة : قوله صلى الله عليه وسلم (مثلُ الْقائم على حُدُود الله والواقع فيها، كمثل قوم استهمُوا على سفينةٍ، فأصب بعضهمْ أعلاها وبعضُهُم أسفلها، فكانَ الَذين في أسْفَلَهاَ إذا استقوْا منْ الماء مرُّوا على من فَوْقَهُمْ. فقالُوا : لوْ، أنا خرقنا في نصينا خرْقاً ولمْ نُؤدي من فوقنا ،فإن يتركوهمْ وما أرادُوا هلكُوا جميعاً وإذا أخذوا على أيديهمْ نجوْا ونجوْا جميعاَ)[١٤٥]. يدل الحديث أن المعارضة الفردية لا تكون مجدية ،وأن المعارضة الجماعية هي الوسيلة الفعالة لاتقاء الكوارث السياسية بكل تداعياتها ، والأحزاب السياسية هي الأطر الأكثر صلاحا لتنظيم وإعداد المعارضة الجماعية [١٤٦]

كما يدعو الحديث إلى إبداء الرأي الجماعي ومقاومة الرأي المتطرف ووصاية عليه كمجتمع ككل،لأن المجتمع يكون مسئول إذا فرط في هذه المهمة .

ج . القواعد الشرعية .

١. الأصل في الأشياء الإباحة حتى يدل الدليل على التحريم:. أنه ليس في الإسلام نص شرعي يمنع وجود أكثر من حزب سياسي داخل الدولة الإسلامية ، إذا أن المنع الشرعي يحتاج إلى نص ، فالتعددية الحزبية

---

[١٤٤] سنن الترمذي, *كتاب الفتن*, باب أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر (٤/٤٧١/ح٢١٧٤).

[١٤٥] صحيح البخاري, *كتاب الشراكة*, باب هل يقرع في القسمة والاستهام فيها (٢/١٣٢٨/ح ٤٠٠٨)مسند أحمد النعمان بشير, ولمزيد انظر الشَّارُود ,على جابر العبد.٢٠١١.مرجع سبق ذكره, ص٢٠٥.

[١٤٦] مشير المصري . ٢٠٠٦. *(المشاركة السياسة في ظل أنظمة الحكم المعاصرة)*. دراسة فقهية مقارنة .رسالة ماجستير . غزة مركز النور للبحوث والدراسة . الطبعة الأولى.

التي تحقق المصلحة وتفي بالحاجة ، وتصون الأمة من جور الحكام المستبدين وتحفظ لها حقوقها في الرقابة والحسبة ولا تصطد بمحكم في الشريعة فهذه التعددية تدخل فيما يسمي بمنطقة "العفو" التي سكت عنها الشارع رحمة بالناس، وتركها مفتوحة للاجتهاد البشري وتقديرهم للمصلحة في كل زمان ومكان وهذا هو دأب الشارع فيما يخص السياسة الشرعية ،حيث لم ترد نصوص قطعية في شأنها تمنع من إقامة أكثر من حزب سياسي في الدولة الإسلامية، لأن المنع يحتاج إلى نص شرعي ولا نص [١٤٧].

٢. مالا يتم الواجب إلا به فهو واجب :. إذا ما طبقنا هذه القاعدة في المجال السياسي والحكم ، لوجدنا أنَّ الشريعة تأمرنا بجملة من المبادئ الكلية ، ويتوقف وجودها في واقتنا المعاصر على التعددية الحزبية ،وأهمها الشورى فمجال عمل الشورى في باب السياسة والحكم يتمثل في عملية انتقال السلطة والرقابة عليها .

وإذا كانت الشورى لا تتحقق في وقتنا المعاصر إلا بالتعددية الحزبية ،فقد امتهد القول بشرعية هذه التعددية بل بوجوبها، بناءً على هذه القاعدة "مالا يتم الواجب إلا به فهو واجب" إذا الوسائل تأخذ حكم المقاصد حلًّا وحرمة [١٤٨]

والنصح والتقويم للحاكم والرقابة على السلطة [١٤٩]وذلك عن طريق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبذلك تكون هذه الأحزاب السياسية وسيلة لازمة لمقاومة طغيان السلطات الحاكة ومحاسبتها .

ثانياً . تأصيل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لحق تشكيل الأحزاب السياسية .

لقد أصدر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بتاريخ ١٠/ ١٢/١٩٤٨م أصدرت الجمعية العامة للأمم

---

[١٤٧] القرضاوي .يوسف. *من فقه الدولة في الإسلام* .مرجع سبق ذكره.ص١٤٧., ولمزيد أيضا ينظر .أبو دلال .أحمد باسم.٢٠١٥.الحقوق السياسية لغير المسلمين. مرجع سبق ذكره.ص٢٩.

[١٤٨] الصاوي . صلاح .*التعددية السياسية في الدولة الإسلامية* . مرجع سبق ذكره.ص٧٦. ٧٨

[١٤٩] القرضاوي .يوسف. مرجع سبق ذكره.ص١٣٨.ولمزيد ينظر . الشَّارُود ,على جابر العبد.٢٠١١.مرجع سبق ذكره, ص٢٠٨

المتحدة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على شكل توصية ٣٠ مادة تسبقها ديباجة ، فقد نصت الجمعية العامة للأمم المتحدة بنود مواد دون أن يتضمن اتفاقية دولية توقعها الدول وتصدق عليها وتنفذها[١٥٠]

أن ما يهمنا من نصوص المواد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في سنة ١٩٤٨م نص المادة (٢٠)على أنه :.

١. لكل شخص الحق في حرية الاشتراك في الجمعيات والجماعات السلمية.

٢. لا يجوز إرغام أحد على الانضمام إلى جمعية ما.

أن ما يقصد به محتوى في الديباجة الأولى من نص المادة (٢٠) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان هو حرية التجمع وتكوين الجمعيات السياسية (الأحزاب السياسية) إضافة إلى الجمعيات المختلفة بكل أنواعها[١٥١].

وترى الباحثة أن كل ما تقدم ذلك إشارة واضحة إلى تكوين الأحزاب لأن الأحزاب ليست في حقيقتها كما هو متعارف عليه إلا جمعيات سياسية وعدم النص صراحة لا يرجع إلا إلى صعوبة فنية تجاوزها مشروع الإعلان عند النص تفصيلا على أغراض الجمعيات.

وهذا ما أكده الدكتور " حسن البدراوي بقوله " يؤكد هذا النظر أن واضعي الإعلان قد قارنوا تعبير الجمعيات، والجماعات في عجز المادة بوصف (السليمة)والمقصود بذلك ودون مواربة الجمعيات التي تجتهد في الشؤون العامة للأوطان، والتي يمكن من خلال اختلاف رؤاها للأمور أن تبادر كل منها إلى اتخاذ

---

[١٥٠] سلطان عبو. عبد الله علي .٢٠٠٨. *دور القانون الدولي الجنائي في حماية حقوق الإنسان* . الطبعة الأولى دار دجلة. عمان .ص ١٦.

[١٥١] رابح زنيبع. . ٢٠٠٢. ٢٠٠٣. *النظام القانوني للأحزاب السياسية في الجزائر* ". رسالة ماجستير في القانون العام. كلية الحقوق والعلوم الإدارية بن عكنون . ص٢٣.

إجراءات عنف في مواجهة الجماعات أو الجمعيات الأخرى، وغير خاف أن الاجتهاد في الشؤون العامة بالضرورة عملا سياسيا، ومهما اتخذ التجمع القائم عليه أسماء أو أوصاف فهو لا يعدو أن يكون حزبا سياسيا وعليه فنحن نرى أن المادة العشرون من الإعلان المذكور تتسع للأحزاب السياسية إن لم تكن بالتحديد المعنية بالخطاب "[١٥٢]

تري الباحثة : أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يتناول في مادته العشرون الأحزاب السياسية باعتبارها صورة من صور التجمع السلمي ، وهذا يعتبر تقدما كبيرا على مستوى النص إذا لم تعد حقوق الإنسان ، وحرياته الأساسية مجرد مسألة دستورية داخلية بحيث تستبد الدولة بالأفراد في شأنها ، بل أضحت لها منظور دوليا إلى الحد الذي أفرد معه لها إعلانا عالميا صادرا عن المنظمة الدولية (هيئة الأمم المتحدة).

ثالثاً .التأصيل التشريعي لحق تشكيل الأحزاب السياسية في القانون اللّيبي :.

من خلال تعريف إعلان حقوق الإنسان الصادرة في فرنسا سنة ١٧٨٩م للحقوق والحريات وكذلك ما تضمنته كافة الوثائق الدستورية من تعريف لحقوق المواطنين وحرياتهم ، فقد تحددت الحقوق السياسية، وأهمها حق تكوين الأحزاب السياسية والجمعيات السياسية أو الدخول في عضويته[١٥٣].

وتعتبر من أهم الحقوق التي تعتبر محل دراستنا حق تكوين الأحزاب السياسية والجمعيات السياسية أو الدخول في عضويتها من أهم الحقوق السياسية التي تؤدي إلى خلق المشاركة الفعالة في الحياة السياسية وشئون الحكم في الدولة ، ولقد تعددت القوانين التي نص عليها المشرع حق تكوين أو تشكيل الأحزاب

---

[١٥٢] حسن البدراوي ، المرجع السابق ، ص ٣٤. ٣٥.

[١٥٣] ينظر . *الحقوق السياسية في العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية* .١٩٦٦.

السياسية في القانون الليبي لذلك سنقوم ببيان حق تشكيل الأحزاب السياسية أو انضمام اليها وفقا للنصوص التشريعية في القانون الليبي (الأساس الدستوري . الأساس القانوني).

أ. الأساس الدستوري لحق تأسيس الأحزاب السياسية .

١. الأساس الدستوري لحق تأسيس الأحزاب السياسية . ١٩٥١. ١٩٦٩م

لقد نص الدستور الملكي في سنة ١٩٥١م على حق تشكيل أو تكوين الجمعيات فنص في المادة (٢٦)"حق تكوين الجمعيات السلمية مكفول وكيفية استعمال هذا الحق يبينها القانون"[١٥٤] .

نلاحظ أن نص المادة السابقة منح المؤسس الدستوري الحق في تكوين الجمعيات السلمية وليس للأحزاب السياسية للهدف من هذه التسمية هو البحث عن مصطلح مرن يتماشى وخصوصيات المرحلة التي أتسمت بتوترات اجتماعية واقتصادية وسياسية ، جعلت المؤسس الدستوري يتخوف من ظهور الأحزاب السياسية بصورة فجائية ،وبرغم من ذلك ظهرت عدة جمعيات وأحزاب سياسية وهي جمعية عمر المختار ورابطة الشباب وحزب الوطن.

وبخصوص تسمية الجمعيات بدل الأحزاب في النص الدستوري يضع الدكتور عمر صدوق الاحتمالات التالية :.

- افتراض عدم وجود أو قيام أحزاب سياسية مؤهلة وقادرة على المنافسة السياسية .

- استبعاد انتعاش أو قيام أحزاب سياسية قوية وقادرة على تولي السلطة.

[١٥٤] عمر صدوق.١٩٩٥م .*آراء سياسية وقانونية في بعض قضايا الأزمة* . ديوان المطبوعات الجامعية .الجزائر .ص ٥٠

– تضييق مجال ونفوذ التعددية لينحصر دورها في المعارضة دون المشاركة الفعالة في السلطة[١٥٥] .

ووفقا لنص المادة(٢٦) برزت العديد من القوى والأحزاب الوطنية التي كان لها دورا بارزا ونضالا وطنيا من أجل استقلال ووحدة ليبيا ، إلا أن هذه الأحزاب لم تستمر لأنه لم يتم اصدار قانون خاص ينظم الأحزاب وبيان كيف تعمل ولأن الملك ادريس السنوسي قد ألغى حق وحرية تأسيس الأحزاب السياسية بقرار وإجراء سياسي فقط وليس بقانون أو نص دستوري [١٥٦].

أما بعد الانقلاب الذي حدث في سنة ١٩٦٩م كان نتيجته الفراغ السياسي في عهد الملكي، قد تم تصنيف ليبيا في سنة ١٩٦٩م من أبرز دول العالم التي تمنع حق إقامة تشكيل الأحزاب أو الانضمام إليها ،وفقا للوثيقة الصادرة عن" مؤتمر الشعب العام " الهيئة التشريعية في ليبيا سابقا : الأحزاب السياسية ممنوعة ويعتبر كل من يمارس الحياة الحزبية خائن وعميل ويقف أمام بناء الدولة وتطور البلاد وأصدر قانون رقم٧١ لسنة ١٩٧٢ بشأن تجريم الحزبية والذي اعتبرت إحدى مواده ممارسة الحياة الحزبية خيانة في حق الوطن والتي أطلق عليها مقولة " من تحزب خان " ورتبَت المواد الثالثة والرابعة منه عقوبات الإعدام والسجن مدة لا تقل عن عشر سنوات لكل من دعا إلى إقامة أي تجمع أو تنظيم أو تشكيل محظور .

تستنتج الباحثة بأن الوثائق الدستورية في العقود الأربعة الماضية لم تمنح حق تشكيل الأحزاب السياسية ورفضت حق تشكيلها بعنف ، ويعتبر رفض تشكيل الأحزاب السياسية سبب من أسباب اندلاع ثورة ١٧ فبراير ٢٠١١م.

---

[١٥٥] إبراهيم على عون, ٢٠١٤, *الهيئات والأحزاب السياسية ودورها في قضايا الاستقلال والوحدة* (١٩٤٣-١٩٥٣), الأكاديمية الليبية - مصراته

[١٥٦] الإعلان الدستوري الليبي الصادر في ٨ أغسطس ٢٠١١ م .

٢. الأساس الدستوري لحق تأسيس الأحزاب السياسية٢٠١١م

اعتمد رسميا المجلس الوطني الانتقالي التشريعات المتعلقة برفع القيود التي تحرم تشكيل الكيانات السياسية في ٤ يناير ٢٠١٢م[١٥٧]. فلقد نص الإعلان الدستوري الصادر في ٣ أغسطس ٢٠١١م في نص المادة (٤) "تعمل الدولة على إقامة نظام سياسي مدني ديمقراطي مبني على التعددية السياسية الحزبية، وذلك بهدف التداول السلمي الديمقراطي للسلطة " كما تؤكده المادة (١٥)"تكفل الدولة حرية تكوين الأحزاب السياسية والجمعيات وسائر منظمات المجتمع المدني، ويصدر قانون بتنظيمها، ولا يجوز إنشاء جمعيات سرية أو مسلحة أو مخالفة لنظام العام أو الآداب العامة، وغيرها مما يضر بالدولة أو وحدة تراب الوطن "[١٥٨].

كما ترى الباحثة بأن المشرع نص في المادة (٤) من الإعلان الدستوري نص على التعددية ويعتبر هذا النص رد فعل مباشر للأحداث الدامية التي عاشتها ليبيا في العقود الخمسة الماضية والتي كانت فيها ليبيا تخضع لنظام حكم الفرد فقط ،فجاء هذا النص رد فعل بسلك طريق الإصلاحات السياسية التي جاءت لتؤسس لمرحلة جديدة تعد من أكثر المحاولات على المستوى العربي والإفريقي جرأة في التعددية السياسية والتحول الديمقراطي ، من خلال فتح المجال واسعاً أمام مختلف التيارات والاتجاهات السياسية في حق تشكيل الأحزاب السياسية والجمعيات وسائر منظمات المجتمع المدني وأصدر قانون ينظمها كما وضع المشرع الدستوري شروط عامة تمنع إنشاء جمعيات سرية أو مسلحة أو مخالفة لنظام العام أو الآداب العامة.

مما يضر بالدولة أو وحدة تراب الوطن ،كما أن حق تأسيس الأحزاب السياسية من الحقوق الدستورية

---

[١٥٧] قانون رقم ٢ لسنة ٢٠١٢ لتجريم قانون قيد الأحزاب السياسية .

[١٥٨] قانون رقم ٢ لسنة ٢٠١٢ لتجريم قانون قيد الأحزاب السياسية.

الأساسية التي كرسها الإعلان الدستوري الليبي الصادر بعد نجاح ثورة ١٧ فبراير ٢٠١١م.

ب . الأساس القانوني لحق تأسيس الأحزاب السياسية .

١. نطاق الحق في تأسيس الأحزاب السياسية وفقا للقانون (٢٩)لسنة ٢٠١٢م.

بعد نجاح ثورة ١٧ فبراير ٢٠١١م أصدر المجلس الوطن الانتقالي القانون رقم (٢٩) لسنة ٢٠١٢ م[١٥٩]. بشأن تنظيم الأحزاب السياسية ، ويعتبر هذا القانون الأول في ليبيا منذ العام ١٩٦٤م.

فقد نصت المادة (٣) من القانون نفسه على أنه" من حق المواطنين الليبيين تأسيس الأحزاب السياسية والانتساب إليها وفقا لأحكام هذا القانون، ولا يجوز للمواطن أن يكون عضوا في أكثر من حزب واحد في الوقت ذاته" .

أن نطاق الحق في تأسيس الأحزاب السياسية وفقا لهذا القانون السياسية يكون حق كل المواطنين الليبيين في تأسيس الأحزاب ولا يجوز للمواطن أن يكون عضوا في أكثر من حزب واحد في الوقت ذاته. برغم من أن المشرع الليبي منح حق تأسيس الأحزاب السياسية لكل مواطن الليبي فإن المشرع الليبي حظر على بعض الجهات حق تأسيس الأحزاب والانضمام إليها من الهيئات العسكرية وأعضاء القضاء الانتماء إلى أي حزب[١٦٠].

نلاحظ أن المشرع منع الهيئات العسكرية وأعضاء القضاء من الانضمام لأي حزب ، فذلك ضمانًا لحيادهم واستقلالية المؤسسة العسكرية واستقلالية القضاء عن السياسة. وكما حظر على أي حزب إقامة

---

[١٥٩] قانون٢٩ لسنة ٢٠١٢م *بشأن تنظيم الأحزاب السياسية* , المجلس الوطني الانتقالي المؤقت . ليبيا. صدر في طرابلس بتاريخ ٢/مايو ٢٠١٢م

[١٦٠] *المادة (٦) من نفس القانون*

تشكيلات عسكرية أو شبه عسكرية حظر عدم استخدام العنف او التهديد باستخدامه أو التحريض عليه، كما حظر عليه أن تكون خطابته أو برامج محرضة للعنف ،كما منع تداول أو نشر أي فكر مخالف للشريعة الإسلامية أو يدعو للاستبداد السياسي [١٦٦].

فالمشرع الليبي لم يمنع من قيام حزب إسلامي فما دامت الشريعة الإسلامية من المصادر الأساسية للتشريع، فليس ثمة ما يمنع من قيام حزب مراده الأساسي هو تطبيق الشريعة الإسلامية، وعدم مخالفتها بل المشرع اعتبر أي حزب يقوم يجب الا يخالف الشريعة الإسلامية ويأتي هذا بأن ليبيا من الدول التي لا توجد فيها طوائف ولا فرق دينية أخرى وتطبق الشريعة الاسلامية باعتبارها مصدر من مصادر القانون .

وقد وضع المشرع الليبي الشروط الخاصة بمؤسس الأحزاب السياسية ويشترط فيمن يعد عضواً في حزب سياسي ما يلي (١- أن يكون ليبي الجنسية متمتعاً بكامل الأهلية القانونية.٢- أن يكون قد أتم الثامنة عشرة من عمره.٣- أن يكون متمتعاً بحقوقه السياسية والمدنية)[١٦١].

اشترط فيما يعد عضوا في الحزب السياسي أن يكون ليبي الجنسية ولم يميز المشرع بين الليبي صاحب الجنسية الأصيل وبين الليبي المتجنس، لأنه منح حق التأسيس لكل ليبي ، إلا أنه يمكننا انتقاد هذه الفقرة فكان أولى بالمشرع اشتراط عدم ازدواجية الجنسية لأن العضو يكون أقل ولاء للوطن في حالة ازدواجية الجنسية ،أما عن تأسيس الأحزاب السياسية أو الانضمام إليها في سن الثامنة عشر من عمره. وهذا الشرط في السن يختلف عن شرط عند حق التصريح بمزاولة العمل السياسي وأن يكون قد أتم إحدى وعشرين سنة ميلادية.

---

[١٦١] *المادة (٩) من نفس القانون.*

وانتقد بعض الفقه شرط السن ذلك لأن العضو المؤسس للحزب في مدة ٣ سنوات من سن (١٨ إلى ٢١) لا يثبت جدية أو عدم جدية التأسيس إذا كان هذا هو السبب في اشتراط هذه السن أما إذا كان السبب الوعي السياسي لدى المؤسس فهذا راجع إليه وحده وما يرى لديه من قدرة من يريد إقناعهم بأهداف الحزب وبرامجه مهما كانت سنه إذا كان مكلفا بخطاب الشارع[١٦٢]. كما يشترط شروط شكلية وإجرائية لحق تأسيس الحزب السياسي.

(١- ألا تتعارض مبادئه وأهدافه وبرامجه ووسائله مع المبادئ المقررة في الإعلان الدستوري.٢- ألا يقل عدد الأعضاء المؤسسين عن (٢٥٠) عضواً.٣- علانية مبادئه وأهدافه ووسائله ومصادر تمويله.٤- ألا يكون امتداداً أو فرعاً لحزب سياسي غير ليبي، أو مرتبطاً به تنظيمياً.٥- أن يكون له نظام أساسي وبرنامج عمل سياسي)[١٦٣]

٢. إجراءات حق تأسيس الأحزاب السياسية وفقا للقانون رقم ٢٩لسنة ٢٠١٢م :. لتكريس الحق في تأسيس الأحزاب السياسية في أي دولة لابد من معرفة الإجراءات القانونية التي ستطلبها الحق في التأسيس وذلك مروراً بطلب أصولي لتسجيل الحزب وحتى الانتهاء بصدور قرار بالموافقة أو رفض الطلب .

لقد نظم قانون ٢٩ بشأن تنظيم الأحزاب السياسية ٢٠١٢ فقد نص (يتقدم الحزب الراغب في الحصول على التصريح القانوني بممارسة العمل السياسي بطلب إلى اللجنة ويتضمن ما يلي:١- طلب تسجيل موثق من أحد محرري العقود وموقع من رئيس الحزب وخمسين عضواً من أعضائه المؤسسين على الأقل ممن تكون إقامته الاعتيادية في ليبيا، وأن يكون قد أتم إحدى وعشرين سنة ميلادية.

---

[١٦٢] نص المادة(٥) من نفس القانون

[163]http://www.lawoflibya.com/mag/2012/04/18/%D9%85%D9%84%D8%A7%D8%AD%D8%B8%D8%A7%D.

٢- قائمة بأسماء المؤسسين وأرقام هوياتهم الشخصية.٣- النظام الأساسي للحزب.

٤- الموطن القانوني للحزب.٥- عينة من الشعارات والرموز التي يستخدمها الحزب) [١٦٤].

أما عن الجهة المختصة بالنظر في شؤون الأحزاب السياسية التي تملك صلاحية النظر في طلبات تأسيس الأحزاب السياسية، وإصدار القرار بالموافقة على تأليفها وتشكيلها ومتابعة شؤونها وفقاً لأحكام فقد نصت عليها المادة (تنشأ لجنة تتبع إدارة القانون، تسمى (لجنة شؤون الأحزاب) تختص بما يلي:

١. النظر في طلبات تسجيل الأحزاب وفحص وثائقها؛ للتأكد من خلوها مما قد يخالف الشروط المنصوص عليها في المادة الثامنة من هذا القانون وإصدار القرارات المسببة بشأنها.

٢. إصدار التصريح القانوني للأحزاب التي يتم الموافقة على تسجيلها)[١٦٥]

يرفق بطلب التصريح المستندات الآتية :.

١- النظام الأساسي للحزب متضمناً البيانات المنصوص عليها في المادة ١٢، ١٣ من القانون .

٢- تعهد من رئيس الحزب بعدم إقامة تشكيلات عسكرية أو شبه عسكرية أو المساعدة عليها .

٣- تعهد بعدم أو تضمين برامج الحزب و نشراته و مطبوعاته ما يحرض على العنف أو الكراهية أو الفتنة.

٤- تعهد بعدم تداول أو نشر أي فكر مخالف للشريعة الإسلامية .

٥- تعهد بعدم نشر أو تداول أي فكر يدعو إلى الاستبداد السياسي .

---

[١٦٤] المادة (٩) من نفس القانون

[١٦٥] المادة (١١) من نفس القانون.

٦- شهادة سلبية من لجنة شؤون الأحزاب بعدم تطابق اسم الحزب و شعاره و رمزه مع غيره من أحزاب القائمة أو أحزاب لم يمض على حلها ثلاث سنوات .

٧- شهادة من أحد المصارف العاملة في ليبيا بفتح حساب مصرفي باسم الحزب.

وظيفة لجنة شؤون الأحزاب السياسية فقد نصت عليه المادة (١٤)[١٦٦].

١- تقرر اللجنة الموافقة على تسجيل الحزب بعد فحص وثائقه والتأكد من عدم تضمنها ما يمنع من ذلك وفق ما تنص عليه المادتان (١١،١٢) من هذا القانون، وتسلم اللجنة الحزب طالب التسجيل قرار الموافقة خلال خمسة أيام من تاريخ تقديم الطلب، ويعد عدم البت في الطلب بانتهاء المدة المذكورة بمثابة الموافقة على التأسيس.

تسلم اللجنة الحزب شهادة رسمية بتسجيله أو بعدم البت في طلب تسجيله بعد انتهاء الأجل تخوله فيها ممارسة العمل السياسي العلني لتحقيق أهدافه التي ينص عليها نظامه الأساسي وبما لا يتعارض مع أحكام هذا القانون.

٢- في حالة رفض التسجيل تسلم اللجنة الحزب كتاباً توضح فيه أسباب الرفض.

٣- يحق للحزب الطعن في قرار رفض التسجيل خلال خمسة أيام من تاريخ تسلمه أمام هيئة قضائية تشكلها المحكمة العليا لهذا الغرض خلال خمسة أيام من تاريخ صدوره، وعلى المحكمة أن تبت في الطعن خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ رفع الدعوى .

كما نص المشرع على واجبات الحزب بعد صدور التصريح .

---

[١٦٦] المادة (١٠) من نفس القانون سبق الذكر.

١- يجب على الحزب أن يعرض على اللجنة أية تعديلات يجريها على نظامه الأساسي في غضون عشرة أيام من إنهاء التعديل.

٢- يستمر العمل بالنظام الأساسي إلى حين اعتماد التعديلات)[١٦٧]

كما منح المشرع الليبي الحزب الذي يتحصل على تصريح التأسيس (يتمتع الحزب بالشخصية الاعتبارية ويمارس نشاطه السياسي، وذلك اعتباراً من اليوم التالي :

١- صدور قرار اللجنة بالموافقة على التأسيس.

٢- صدور حكم نهائي من المحكمة بإلغاء قرار رفض التسجيل.

٣- في جميع الأحوال تنشر الوثائق المتعلقة بتأسيس الحزب)[١٦٨]

انتقد بعض الفقه هذه المادة باعتبار أن الحزب يتمتع بالشخصية الاعتبارية أي أن أمواله في حكم المال العام وتحقق مصلحة عامة ، لأن في الأصل هي أموال خاصة وذات نفع خاص كالجمعيات والمؤسسات وهذه المادة تخالف حق تأسيس الأحزاب السياسية القائم على التعددية[١٦٩]

الخلاصة:

تستنتج الباحثة من خلال ما تقدم أن الشريعة الإسلامية قد منحت الحق في تشكيل الأحزاب السياسية في عديد من الأدلة الشرعية ، كما منح المشرع الحق في تشكيل الأحزاب في نصوص مواد القانون الليبي.

---

[١٦٧] المادة ١٤ من قانون ٢٩ لسنة ٢٠١٢ بشأن تنظيم الأحزاب السياسية.

[١٦٨] المادة ١٥ من نفس القانون.

[١٦٩] المادة (١٦) من نفس القانون .

فقد منحت الشريعة الإسلامية الحق في تشكيل الأحزاب وفقا لنصوص القرآن الكريم على سبيل المثال على عديد من الآيات التي تؤكد على وجوب (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)، إنما هي طريقة جماعية ، ليكونوا بواسطة الاجتماع والتنظيم أقدر على تبيُّن المعروف واختيار السبل الأنسب لتأييده، وتبيُّن المنكر، اختيار الطرق الأنجح في النهي عنه واقتلاعه، و تتمثل هذه الجماعة المطلوبة بالأحزاب السياسية.

فلقد نصت السنة النبوية في عديد من الأحاديث على العمل الجماعي وإبداء الرأي الجماعي والابتعاد عن الرأي المتطرف والفردي ،لأن العمل الجماعي يؤدي في ذات الوقت شرعيّة الأحزاب ، كما نصت القواعد الشرعية على حق تأسيس الأحزاب ومن أهم القواعد أنه الأصل في الأشياء الإباحة حتى يدل الدليل على التحريم أنه ليس في الإسلام نص شرعي يمنع وجود أكثر من حزب سياسي داخل الدولة الإسلامية ، إذا أن المنع الشرعي يحتاج إلى نص ، فالتعددية الحزبية التي تحقق المصلحة وتفي بالحاجة، وتصون الأمة من جور الحكام المستبدين وتحفظ لها حقوقها في الرقابة والحسبة ،فهذه التعددية تدخل فيما يخص السياسة الشرعية ،حيث لم ترد نصوص قطعية في شأنها تمنع من إقامة أكثر من حزب سياسي في الدولة الإسلامية، لأن المنع يحتاج إلى نص شرعي ولاوجود لنص يمنع الحق في تأسيس الأحزاب السياسية.

كما منح الدستور الملكي لسنة ١٩٥١م على حق تشكيل أو تكوين الجمعيات فنص في المادة (٢٦)"حق تكوين الجمعيات السلمية مكفول وكيفية استعمال هذا الحق يبينها القانون. إلا أنه لم يصدر قانون ينظم هذه الجمعيات والأحزاب السياسية لأنه نتيجة لظروف الدولة فإن الملك اديس أصدر قرار بمنع تشكيل الأحزاب السياسية كما أنه في سنة ١٩٦٩ كانت الأحزاب السياسية محظورة وقد اصدر قانون تجريم الحزبية الذي يمنع تشكيل الأحزاب واعتبر من يؤسس احزاب فإنه خائن.

أما بعد ثورة ١٧ فبراير ٢٠١١ فقد اصدر المجلس الوطني الانتقالي التشريعات المتعلقة برفع القيود التي

تجرم تشكيل الكيانات السياسية في ٤ يناير ٢٠١٢ونص على حق تأسيس الأحزاب السياسية في عديد من مواد الإعلان الدستوري الصادر في ٨/٤ ٢٠١١ م الذي نص فيه على تعدد الأحزاب وحق تأسيس الأحزاب السياسية ،كما وضع المشرع الدستوري شرط إصدار قانون ينظمها ، شروط عامة تمنع إنشاء جمعيات سرية أو مسلحة أو مخالفة للنظام العام أو الآداب العامة وغيرها مما يضر بالدولة أو وحدة تراتب الوطن. وتعتبر حق تأسيس الأحزاب من الحقوق الدستورية التي نص عليها وينظمها بقانون.

أما القانون رقم ٢٩ لسنة ٢٠١١ م نص على حق تأسيس الأحزاب السياسية ومنحه لكل مواطن ليبي وقد حظر بعض الجهات من حق تأسيس الأحزاب أو الانضمام إليها وقد وجهت العديد من الانتقادات لهذا القانون في العديد من مواده وأهمها عدم استقلال الأحزاب السياسية عن المؤسسة العسكرية يؤكد أن نصوص المواد القانون الليبي التي تحظر تدخل أعضاء المؤسسة العسكرية أو شبه العسكرية في إنشاء أو الانضمام إلى الأحزاب السياسية غير معمول بها ولم تلتزم بها الأحزاب السياسية وذلك من خلال ما لاحظناه أن أفراد الكتائب والمليشيات المسلحة والمعسكر الثوري يمارسون حقوقهم في الانتخابات والحق في الترشيح مثل أي مواطن عادي بينما هذه الفئة تعتبر تابعة للمؤسسة العسكرية ومحظور عليها أن تمارس هذه الحقوق ، ارتباط الأحزاب السياسية في ليبيا بالمؤسسة العسكرية يؤكد عدم استقلالها فعلى سبيل المثال فقد ارتبط حزب العدالة والبناء" بلواء الدروع" الموزّع على أكثر من مدينة في ليبيا، أبرزها بنغازي ومصراته، وارتباط حزب الوطن الاسلامي بالجماعة المقاتلة الذي يرأسه عبد الحكيم بلحاج الرئيس السابق للمجلس العسكري في طرابلس في أثناء أحداث ثورة ١٧ فبراير ٢٠١١، والأمير السابق لجماعة القتال الإسلامية. كما وكما حظر على أي حزب إقامة تشكيلات عسكرية أو شبه عسكرية حظر عدم استخدام العنف او التهديد باستخدامه أو التحريض عليه ، كما حظر عليه أن تكون خطابته أو برامج محرضة للعنف ،كما

منع تداول أو نشر أي فكر مخالف لشريعة الاسلامية أو يدعو للاستبداد السياسي . كما بين المشرع الجهة المختصة التي يقدم لها طلب التأسيس الأحزاب وتتبع القانون المعمول به بشأن تنظيم الأحزاب السياسية الإجراءات التي يتم اتباعها من قبل مؤسس الحزب ويجب ألا تكون مخالفة للشريعة الإسلامية.

وبرغم من أهمية حق التأسيس الأحزاب السياسية ، إلا أن التعرف على نشأة الأحزاب وأنماطها في الشريعة الاسلامية وبمفهومها المعاصر والقانون الليبي أهم وهذا ما سنقوم ببيانه في الفصل الثالث .

الخلاصة :

وبرغم من أنه لا يوجد تعريف جامع ومانع للحزب إلا أنه لا يوجد تباين في تعريف الحزب فالحزب يقال هو التجمع على شيء معين، أن الحزب في الشريعة الإسلامية يقول ابن تيمية وباحثة تؤيده بحيث يقول إن الحزب في الإسلام لابد أن يكون هدفه تحكيم شرع الله وإرساء معالم الإسلام وهذا المفهوم يوجد فيه اختلاف بين تعريف الحزب السياسي في الإسلام وبين الحزب السياسي الديمقراطي من حيث الغاية والهدف،وترى الباحثة حسب وجهة نظرها في تعريفها للحزب السياسي هو (مجموعة من الأفراد ويكون لديهم استمرارية في التنظيم وله نوع من الإطار الفكري ووضوح الهدف السياسي للوصول إلى السلطة أو المشاركة فيها أو التأثير عليها ولا يتم ذلك الإ بحصول الحزب على مساندة شعبية ويسعي الحزب لذلك عن طريق وسائل سلمية) أنه يوجد اختلاف جوهري بين الحزب السياسي والحلف السياسي لأن كل منهما معني سواء كان لغة واصطلاحا فلقد ورد لفظ الحلف في اللغة بعدة معاني (دستور وثيقة ومعاهدة...) ولم يذكر لفظ الحلف في القرآن الكريم بلفظ مباشر بل ورد بمفردته ومعاني تتفق مع معنى الحلف ومفهوم التحالف أوسع وأعم وأشمل من الحزب السياسي لأنه يكون بين الدول أو يكون بين الأحزاب أو جماعات، كما أن التحالف السياسي أعم وأشمل من الحزب واختلاف العلاقة بين الحزب والتحالف؛ إلا أنه

توجد علاقة بين الحركة والحزب إذا كان بإمكان الحركة أن تتحول وتجتمع لتكون حزب سياسي وتهدف للوصول إلى السلطة، كما أن القانون عرّف الحقوق السياسة بأنها تلك الحقوق التي تكون مقصوراً على أعضاء الجماعة أي المواطنين وحدهم دون الأجانب ، لأن المواطنين هم الذين يحق لهم المشاركة في حكم الجماعة وتوجيه سياستها. كما أن الحقوق السياسية حق للوطنين دون الأجانب مع تطبيق مبادئ الشرعية .لقد جاء النص على حق تأسيس الأحزاب السياسية وتعدد الأحزاب السياسية واضحاً وجائز فجاءة عديد من الآيات القرآنية واضحة في حق تأسيس الأحزاب السياسية من القرآن الكريم فهناك عديد من الآيات وذلك بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، أما السنة النبوية التي تؤكد حق الأحزاب في تأسيس الأحزاب وذلك لأنها تحث على العمل الجماعي لا الفردي . كما نص على حق تأسيس الأحزاب في الإعلان الدستوري الليبي الصادر بعد ثورة ١٧ فبراير ٢٠١١م وحدد المشرع شروط موضوعية وقانونية لحق تأسيس الأحزاب ونظم ذلك وفقا لقانون ٢٩ لسنة ٢٠١٢ بشأن تنظيم الأحزاب السياسية كما منح حق تأسيس الأحزاب بشرط عدم مخالفته لمبادئ الشريعة الإسلامية وبينا الجهات المحظورة من حق التأسيس أو الانضمام للأحزاب (وهم الهيئات العسكرية وأعضاء الهيئات القضائية) .